الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي لغارداية

معهد العلوم الإنسانية والاجتماعية

شعبة العلوم الإسلامية

البدعة حقيقتها أنواعها أحكامها- ـ القراءة الجماعية نموذجا –

مذكرة معدة لاستكمال متطلبات شهادة ليسانس في العلوم الإسلامية

تخصص فقه وأصوله

من إعداد الطلبة:

- بندير فاطمة
- طيفوري فاطمة الزهراء

الأستاذ المشرف:

د- عبد القادر جعفر

السنـــــــة الجـــــــامعيـــــــــة:

1433/1432 هـ 2012/ 2011 م

إهـــــداء

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى عز وجل : ﴿وَقُلِ إِعمَلوُا فَسَيرَى الله عَمَلَكُم وَرَسُوله وَ المُؤمِنُونَ﴾

.....

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك... ولا يطيب النهار إلا بذكرك...ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك... ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك...

الله جل جلاله

إلى من بلغ الرسالة...وأدى الأمانة...ونصح الأمة...إلى نبي الرحمة ونور العالمين ...

سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار...إلى من علمني العطاء بدون انتظار...إلى من أحمل أسمه بكل افتخار...أرجوا من الله أن يمد في عمرك لترى ثمار قد حان قطافها...وستبقى كلماتك نجوم أهتدي بها...

والدي العزيز

إلى رمز الحب والحنان...إلى بسمة الحياة ...إلى القلب الناصع بالبيـــاض..

إلى من كان دعائها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي...

والدتي الغالية

إلى القلوب الطاهرة الرقيقة والنفوس البريئة ..إلى رياحين حياتي...إلى ذوي القلوب الطيبة والنوايا الحسنة...

إخـوتي

إلى الروح التي سكنت قلبي... ؛ **(ع.م)**

إلى الأخوات اللواتي لم تلدهن أمي .. إلى من تحلو بالإخاء وتميّزوا بالوفاء والعطاء .. إلى ينابيع الصدق الصافي ..إلى من معهم سعدت، وبرفقتهم في دروبي سرت .. إلى من عرفت كيف أجدهم وعلّموني ألا أضيع...

صديقــاتي

أهدي إلى كل هؤلاء ثمرة جهدي وحصيلة بحثي ومذكرة تخرجي لشهادة الليسانس..

شكر وتقديـــــــر

لا بد ونحن نخطو خطواتنا الأخيرة في الحياة الجامعية من وقفة نعود فيها إلى أعوام قضيناها في رحاب الجامعة مع أساتذتنا الكرام،الذين قدموا لنا الكثير باذلين بذلك جهودا كبيرة.

وفي مثل هذه اللحظات يتوقف اليراع ليفكر قبل أن يخط الحروف ليجمعها في كلمات ...سطور كثيرة تمر في الخيال ولا يبقى لنا في نهاية المطاف إلا قليل من الذكريات...

وقبل أن نمضي نقدم أسمى عبارات الشكر والامتنان إلى الذين مهّدوا لنا طريق العلم والمعرفة.. وعلّمونا أن الأعمال الكبيرة لا تتم إلا بالصبر والإصرار.. إلى أساتذتنا الأفاضل جميعا..

ونخص بالتقدير والشكر:

الأستاذ: بوعلام عبد العالي .. الذي لم يبخل عنا بوقته ولا بما يملك.. وكان عونا لنا بحثنا هذا..

وكذلك نشكر كل من ساعد على إتمام هذا البحث وقدم لنا يد العون والمساعدة ونخص بالذكر :

الأستاذ ...: لخضر بن قومار.

الأستاذ : محمد قاسم حدبون .

الأستاذ :عبد العالي حمادي .

الأستاذ : عمر مونة .

إلى من زرعوا التفاؤل في دربنا وقدّموا المساعدات والتسهيلات والأفكار والمعلومات، ربّما دون أن يشعروا بذلك فلهم منا كل الشكر،وأخص منهم زميلاتنا طالبات الفقه وأصوله ...

أما الشكر الذي من النوع الخاص فنحن نتوجه بالشكر أيضا إلى كل من لم يقف إلى جانبنا،ومن وقف في طريقنا وعرقل مسيرة بحثنا،فلولا وجودهم لما أحسسنا بمتعة البحث ،ولولاهم لما وصلنا إلى ما وصلنا فلهم منا كل الشكر....

شكر وتقدير خاص

للأستاذ: الدكتور/ عبد القادر جعفر

نتقدّم بخالص الشكر الجزيل والعرفان بالجميل والاحترام والتقدير

لمن غمرنا بفضله الكريم واختصنا بالنصح وتفضّل علينا بقبول الإشراف على

مذكرة التخرج ..

أستاذنا وشيخنا الفاضل: الدكتور/ عبد القادر جعفر

أطال الله بقاءه وألبسه ثوب الصحة والعافية.

وجزاه الله عنا كل خير

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على اشرف المرسلين

مُقَدِّمَة : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ،ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلا هادي له ،وأشهد أن لا إله ألا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمدا عبه ورسوله.

إن أصدق الحديث كتاب الله،وخير الهدي هدي سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم،وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة ،وكل بدعة ضلالة ،وكل ضلالة في النار.

أما بعد :

فموضوع البدعة من المواضيع الهامة النى كثر حولها الجدل، فالشرع بين أمورا ووضع لها ضوابط تحكمها، وترك أمورا للنظر والاجتهاد توسعة وتيسيرا على الناس، وهاته الأخيرة تعرف من خلال معرفة الأدلة ومدلولها والمعنى المراد من ذالك،ولكثرة الخلط بين البدعة وعدمها،ارتأينا من خلال البحث أن نبين حقيقة البدعة والضوابط التي تحكمها ،حتى يستطيع الباحث أن يميز بين البدعة الحسنة المحمودة، والبدعة الضالة، ومن هذا المنطلق كان عنوان بحثنا:

-البدعة حقيقتها أنواعها أحكامها-

- القراءة الجماعية أنموذجا –

2 - أهمية البحث : تكمن أهمية البحث في ما يلي:

- أن الموضوع من المواضيع المشكلة التي كثر حولها الجدل،وتحتاج إلى بيان وتوضيح.

- بيان سماحة الشريعة من غير إفراط ولا تفريط في مثل هذه المواضيع.

- محاولة وضع أسس وضوابط تأصيلية للبدعة،تصلح أساسا للحكم على الأمور المستجدة.

- بيان المجال الذي يمكن للمرء أن يصل إليه دون أن يخاف على دينه،ومتى يجب عليه التوقف والحذر والاحتياط لدينه، واتقاء الشبه .

3 – أسباب اختيار الموضوع :

ـ جهل كثير من الناس بهذا الموضوع،وإغفال بعض الأحكام والضوابط المتعلقة به،مما أدى إلى التساهل في إتيان البدع والاستهانة بما ينجر عنها من مخالفات لأمور الشرع .

ـ قلة ما توجد بحوث مستقلة في هذا الجانب، فمن العلماء من كتب في الموضوع في عموم كتب الأصول دون تخصيص له بدارسة مستقلة .

ـ بعض الأمور التي تقع في المساجد يصفها الكثير بالبدعة ،وفي المقابل دفاع بعض المبتدعة عن بدعهم .

ـ كثرة الخلط بين ما هو بدعة وما ليس ببدعة،والتسرع في إطلاق لفظ البدعة دون تحر وتقصي.

4- إشكالية البحث : لكثرة الخلط بين ما هو بدعة وما ليس كذلك يتبادر إلى ذهن الكثيرين مجموعة من الإشكاليات أهمها:

- ما البدعة ومتى يصح إطلاق على فعل من أفعال المرء على أنه بدعة؟.

- هل للبدعة نوع واحد أم تتعدى بمفهومها إلى عدة أنواع؟،ومتى يمكن إدراج فعل ما على أنه تحت هذا النوع أو ذاك النوع؟

- وهل كل إحداث في الدين يعتبر بدعة أم للبدعة مجال تجول فيه،وضوابط تحكمها؟.

5 -أهداف البحث : تهدف الدراسة إلى:

ـ محاولة صياغة المعالم الرئيسية لحقيقة البدعة وضوابطها وأنواعها، من خلال تتبع الأدلة التي بينها علماء الشريعة ،مع مراعاة اختلاف الأحوال والأعراف .

ـ بيان ماهية البدعة ،بين الدليل التأصيلي والواقع المعاش .

6 – الدراسات السابقة :

لقد صنف العلماء السابقون في هذا المجال مصنفات قيمة،إلا أن كتابات ومصنفات سلفنا الصالح على أصالتها وأهميتها لا تحول دون متابعة التأليف والكتابة،لا للزيادة على ما ضمته من مبادئ وأصول، ولكن لتقريبها للطالب بلغة سهلة مبسطة.

فكتب السلف الصالح تحدثت عن البدع والمبتدعين،لكنها تلاءم ظروف وأحوال عصرهم،ولم تأت بضوابط واضحة تحكم على الأمور المستجدة،ويمكن من خلال التأمل في كتابتهم وتحليلاتهم للمسائل من استخراج الضوابط التأصيلية ذات صلة بالموضوع ،وإسقاطها على الأمور الراهنة.

7 – حدود البحث :

تتناول هذه الدراسة حقيقة البدعة وضوابطها وأنواعها،كما اعتمدنا فيها على الأدلة من الكتاب والسنة وأقوال العلماء،وما ورد في أمهات الكتب القديمة منها والحديثة،وإسقاط ذلك على الواقع المعاش .

حيث راعى الجانب التطبيقي القراءة الجماعية للقرآن، قصد بيان حكم قراءة القرآن على الصورة الجاري بها العمل في المغرب وهي القراءة الجماعية للقرآن بصوت واحد.

8 – منهج البحث : سنعتمد في بحثنا على المنهجية التالية :

ـ اعتماد منهج استقرائي في تحليل المسائل التي تتعلق بموضوع الدراسة من خلال ما بحثه علماء السلف و صياغة ضوابط بناءا على ذالك .

ـ عزو الآيات القرآنية بذكر السورة ورقم الآية .

ـ تخريج الأحاديث النبوية الواردة في ثنايا البحث من مضمنها المعتبرة .

ـ سندعم البحث بنموذج تطبيقي آلا وهو القراءة الجماعية، والذي سيغلب عليه منهج المقارن من خلال عرض أراء المجيزين والمانعين ثم الرأي الراجح في المسألة.

ـ وضع فهارس في آخر البحث كالأتي:

- فهرس الآيات بحسب ترتيبها في المصحف الشريف.

- فهرس الأحاديث بحسب ترتيب الحروف الأبجدية .

- فهرس المصادر والمراجع .

- فهرس الموضوعات .

9 - خطة البحث : خطة البحث المقترحة لمعالجة الموضوع كالتالي:

المقدمة

المبحث الأول مفهوم البدعة وأحكامها

المطلب الأول: مفهوم البدعة

- الفرع الأول تعريف البدعة لغة واصطلاحا.
- الفرع الثاني: أسباب البدعة
- الفرع الثالث:أقسام البدعة.
- الفرع الرابع ضوابط البدعة.

المطلب الثاني :حكم البدعة وآثارها في المجتمع.

- الفرع الأول: حكم البدعة.
- الفرع الثاني: البدعة والمصالح المرسلة.
- الفرع الثالث: البدعة واعتبار المقاصد.
- الفرع الرابع : آثارها في المجتمع.

المبحث الثاني: القراءة الجماعية "نموذج تطبيقي" .

المطلب الأول: تعريف القراءة الجماعية للقرآن وكيفيتها.

- الفرع الأول: فضل قراءة القرآن الكريم والمواظبة عليه.
- الفرع الثاني: تعريف القراءة الفردية وأهميتها.
- الفرع الثالث: القراءة الجماعية: تعريفها ودواعيها وأهدافها.
- الفرع الرابع : صور القراءة الجماعية ومواضعه.

المطلب الثاني: حكم القراءة الجماعية :

- الفرع الأول حكم القراءة الفردية.
- الفرع الثاني: صلة القراءة الجماعية بالبدعة.
- الفرع الثالث: منهج التجويز أو التحريم بإطلاق.
- الفرع الرابع : منهج التفصيل في الحكم.

- الفرع الخامس: الترجيح.

الخاتمة

10- أهم المصادر والمراجع التي سيتم الاعتماد عليها،إضافة إلى مراجع أخرى :

- أعلام الموقعين لابن القيم الجوزية.

- الاعتصام لابن إسحاق الشاطبي.

- حقيقة البدعة وأحكامها سعد الغامدي.

- النهاية في غريب الحديث لابن الأثير.

- البيان والتحصيل لابن رشد.

- قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام.

- تبصير التائب بحكم القراءة الجماعية للقرآن وطريقة الحزب الراتب لأبو عبد الرحمان ذو الفقار.

- الاعتدال فيما شاع عن البدعة من أقوال لعبد الحكم عبد الطيف الصعيدي.

- حقيقة السنة والبدعة للسيوطي .

- فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني.

- الإبداع في مضار الابتداع لعلي محفوظ.

- الحوادث و البدع لأبي بكر الطرطوشي.

- الحسام الماحق لكل مشرك ومنافق لمحمد تقي الدين الهلالي.

"وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب"

وأسأل الله تعالى أن ينفع به الجميع وأن يجعله عملا خالصا لوجهه الكريم.

والحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول: حقيقة البدعة وأحكامها

المطلب الأول: مفهوم البدعة

الفرع الأول: تعريف البدعة لغة واصطلاحا

البدعة في اللغة:

البدعة مصدر بَدَعَ، ومضارعه أَبْدَعَ، اسم مفعول مُبْدِع[1]. ولها استعمالان :

الأول: إحداث شيء ،لم يكن له من قبل خلق، ولا ذكر، ولا معرفة.[2]

الثاني: الكلال والانقطاع، مأخوذ من الإبداع، وهو المرض الذي يصيب الإبل فيمنعها من السير.

والبِدع، الشيء الذي يكون أولا في كل أمر،كقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعا مِنَ الرُّسُلِ ﴾[سورة الأحقاف: الآية 9] ؛ أي ما كنت أول من جاء بالرسالة من الله عز وجل إلى العباد ، بل تقدمني كثير من الرسل[3].

والعرب تقول: ابتدع فلانٌ الرَّكيّ، إذا استنبطه.[4]

ويقول ابن دريد :كل من أحدث شيئا فقد ابتدعه، والاسم البدعة وجمعها البدع [5].

وفي الصحاح: أبدعت الشيء اخترعته لا على مثال ومنه قول الله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْض ﴾[سورة البقرة: 117 الآية]؛ أي مخترعهما. وشيء بدع :أي مبتدع[6].

---

[1] - ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج1، ص 205.
[2] - الخليل بن أحمد الفراهيدي، معجم العين، ج2 ، ص 54.
[3] - الخليل بن أحمد الفراهيدي، معجم العين ، ج2 ، ص55.
[4] - مجد الدين الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص 906. والرَّكِيّ: هي البئر.
[5] - أبو بكر بن دريد، جمهرة اللغة، ج1 – ص 245.
[6] - إسماعيل الجوهري، الصحاح، ج3 ، ص 1183.

البدعة في الاصطلاح:

والبدعة في الاصطلاح العامّ: خلاف السُّنة، فهي الفعل المخالف للسنة، وهي الأمر المحدث.[1]

قال ابن الأثير: "وأكثر ما يُستعمل المبتَدَع عرفًا في الذمّ، أي أنّه إذا أطلق لفظ البدعة فإنّه يراد به المذموم شرعًا"[2]

كما عُرّفت بتعريفات كثيرة نذكر منها :

1- عرفها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: بأنّها ما خالف الكتاب والسنة أو إجماع سلف الأمة من الاعتقادات والعبادات،كأقوال الروافض والجهمية والقدرية[3]،....ثم قال : " والسنة هي: ما قام الدليل الشرعي عليه بأنه طاعة لله ورسوله، سواء فعله الرسول صلى الله عليه وسلم أو فعل في زمانه، أولم يفعله ولم يفعل في زمانه؛ لعدم المقتضى حينئذ لفعله، أو وجود المانع منه.... فما سنَّه الخلفاء الراشدون ليس ببدعة ينهى عنها، وإن كان يسمى في اللغة بدعة كونه ابتدئ".[4]

2- يقول الحافظ بن حجر العسقلاني: والمحدثات جمع محدثة، والمراد بها ما أحدث وليس له أصل في الشرع، ويسمى في عرف الشرع بدعة، وما كان له أصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة[5].

3- وعرفها الشاطبي بأنها: طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الطريقة الشرعيّة، يقصد من السلوك عليها المبالغة في التعبد لله تعالى.[6]

فاستخراجها للسلوك عليها الابتداع ، وهيئتها البدعة.

4- وعَرفّها ابن رجب بأنّها: ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه[7].

---

[1] - الجرجاني، معجم التعريفات، ص43.
[2] - ابن الأثير،النهاية في غريب الحديث، ج1، باب الباء مع الدال، ص 106.
[3] - ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج18، ص246.
[4] - ابن تيمية، مجموع الفتاوى ، ج21، ص319/318.
[5] - ابن حجر العسقلاني ،فتح الباري، ج13، ص254/253.
[6] - الشاطبي، الاعتصام، ج1، ص 37. ومراده بتضاهي الطريقة الشرعيّة يعني: تشابهها
[7] - ابن رجب ،جامع العلوم والحكم، ص 260.

5- قال العز بن عبد السَّلام[1]: "البدعة فِعْل ما لم يُعهد في عصر رسول الله _صلَّى الله عليه وسلَّم _ وهي منقسمة إلى: بدعة واجبة، وبدعة محرَّمة، وبدعة مندوبة، وبدعة مكروهة، وبدعة مباحة".

وقد اختار هذا التعريف القرافيُّ [2] حيث قال: " اعلم أنَّ الأصحاب - فيما رأيت - متَّفقون على إنكار البدع، والحقُّ التفصيل أنَّها خمسة أقسام"[3]، فتعريف القرافي شبيه شبيه بتعريف شيخه العز بن عبد السلام، وقد اختار هذا التعريف جمع من المتأخرين.

6- وعرفها ابن الأثير: "البدعة بدعتان بدعة هدى وبدعة ضلال، فما كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله _ صلى الله عليه وسلم _ فهو في حيز الذم والإنكار ، وما كان واقعا تحت عموم ما ندب الله إليه وحض عليه الله ورسوله فهو في حيز المدح ..."[4]

7- قال الغزالي: "فليس كل ما أبدع منهيا عنه، بل المنهي بدعة تضاد سنة ثابتة، أو ترفع أمرا من الشرع مع بقاء علته...."[5].

8- في شرح القاضي أبو بكر بن العربي قوله _صلى الله عليه وسلم _: « وإِيّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُور»[6] يرى أنه ليس المحدث والبدعة مذموم للفظ محدث وبدعة، ولا لمعناه ما، لمعناه ما، وإنما يذم من البدعة ما خالف السنة، ويذم من المحدثات ما دعا إلى ضلالة[7].

تحرير محل النزاع:

يرجع اختلاف العلماء في تعريف معنى البدعة إلى اختلافهم في تنزيل بدعة الضلالة على كل محدثة ذات صبغة دينية لم تعهد في الصدر الأول ولم تخالف نصوص الشريعة الإسلامية وقواعدها ومقاصدها.

---

[1] - القرافي ،قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ج2، ص175.
[2] - القرافي ، الفروق، ج4، ص 203 .
[3] - يُشير إلى ما ذهب إليه الإمام العز بن عبدا لسلام في تقسيم أنواع البِدع بحسب أنواع الحُكم الشرعي لدَى الأصوليِّين.
[4] - ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ج1، ص107/106.
[5] - الغزالي، إحياء علوم الدين ، ج2 ، ص3 .
[6] - حديث مرفوع، أبو داود الأزديي، سنن أبي داود، ج7، ص 16.
[7] - عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي، ج9 ، ص147.

المذهب الأول: يرى جمع من العلماء أن المحدثة الجديدة وإن كانت في الدين قد تكون قد تكون ممدوحة وقد تكون مذموم ة؛والمقياس في ذلك الاجتهاد والبحث في دلالات نصوص الشريعة حول هذه المحدثة ،أو ردها إلى مثيلاتها من الكتاب والسنة عن طريق القياس ،فإن شابهت الجائزة فجائزة،وإن شابهت المحرمة فمحرمة وهو مذهب الموسعين في معنى البدعة[1].

المذهب الثاني : ويرى فريق آخر من العلماء أن كل محدثة في الدين غير معهودة في زمن النبي وصحابته والسلف الصالح محدثة مذمومة،وبدعة ضلالة؛وهم المضيقون لمعنى البدعة [2].

المذهب الثالث: وفريق آخر يرى أن المحدثة في الدين إن كانت مما يندرج تحت أصول الشرع وتدل عليه النصوص بالإشارة فلا يسمى بدعة، وإنما يطلق عليه الحكم الشرعي المناسب له.

والخلاف بين القول الأول والثالث لفظي لا حقيقي، فيرى الفريق الأول المحدث- إن حكم بجوازها- فإنها بدعة حسنة ؛أما الفريق الثالث فيرى أن البدعة حكم بمشروعيتها فلا يتعلق بها وصف البدعة ،فالبدعة عندهم مصطلح شرعي يدل المحدث المخالف لأصول الشريعة [3]

[1] - صلاح الدين الإدلبي ،البدعة المحمودة بين شبهات المانعين وأدلة المجيزين، ص 15 / عبد الإله بن حسين العرفج، مفهوم البدعة وأُثرها في اضطراب الفتاوى المعاصرة،تقريظ محمد عبد الغفار الشريف،محمد الحسن بن الددو،ص63 .

[2] - صلاح الدين الإدلبي ،البدعة المحمودة بين شبهات المانعين وأدلة المجيزين، ص 16.

[3] - عبد الإله بن حسين العرفج، مفهوم البدعة وأُثرها في اضطراب الفتاوى المعاصرة،تقريظ محمد عبد الغفار الشريف،محمد الحسن بن الددو،ص64 .

التعريف المختار:

بعد عرض أقوال العلماء في مفهوم البدعة، التعريف الأضبط و لأشمل هو تعريف الشاطبي:

" طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الطريقة الشرعيّة، يقصد من السلوك عليها المبالغة في التعبد لله تعالى"

والدافع لاختيار هذا التعريف، يتضح لك من خلاله أن البدعة مصطلح شرعي يقصد به كل محدث يخالف أصول الشريعة وقواعدها،أما المحدثة التي لا تخالف أصول الشريعة ،فلا يطلق عليها لفظ بدعة،بل هي محدثة مشروعة.[1]

فالشاطبي يتوسط في موضع أقرب إلى الرأي الأول الموسع لمعنى البدعة،منه إلى الرأي الثاني المضيق لمعناها،فالشاطبي من الفريق الثالث،الذي يتفق حقيقة مع الفريق الأول ويختلف لفظا عنهم،ويختلف في الوقت نفسه مع الفريق الثاني حقيقة،ويوافقهم أحيانا في حكمه بالبدعة على بعض المحدثة،فرأيه وسط بين المذهبين ،ومن هذا المنطلق كان التعريف المختار[2].

شرح التعريف وبيان محترزاته:

١- **(طريقة في الدين):** الطريقة، والطريق، والسبيل، والسَّنة: هي بمعنى واحد[3]، كل ما رسم للسلوك عليه أو اتخذ للتعبد به. وإنما قيّدها بالدين لأنها فيه تخترع.[4]

٢- (**مخترعة):** ولما كانت الطرائق في الدّين تنقسم، فمنها ما له أصل في الشريعة، ومنها ما ليس له أصل فيها؛ خصّ منها ما هو المقصود بالحدّ، وهو القسم المخترع. أي: طريقة ابتدعت على غير مثال تقدّمها من الشارع[5].

---

[1] - عبد الإله بن حسين العرفج، مفهوم البدعة وأُثرها في اضطراب الفتاوى المعاصرة،تقريظ محمد عبد الغفار الشريف،محمد الحسن بن الددو،ص 96 .

[2] - عبد الإله بن حسين العرفج، مفهوم البدعة وأُثرها في اضطراب الفتاوى المعاصرة،تقريظ محمد عبد الغفار الشريف،محمد الحسن بن الددو،ص98/97 .

[3] - أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام، ج1، ص47./ علي بن عبد الحميد الأثري، علم أصول البدع، ص 24 /علي محفوظ، الإبداع في مضار الابتداع، ص 22.

[4] - أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام، ج 1، ص 48/ سعد الغامدي،حقيقة البدعة وأحكامها،ج 1،ص 254.

[5] - أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام، ج1، ص49/ حسام الدين عفانه، إتباعا لا ابتداعا، ص 28.

٣- (**تضاهي الشرعيّة**): تشابه الطريقة الشرعية من غير أن تكون في الحقيقة كذلك، بل هي مضادّة لها.[1]

٤- (**يقصد من السلوك عليها المبالغة في التعبد لله تعالى**): وهو تمام معنى البدعة، وذلك أن أصل الدخول فيها (يقصد البدعة) يحثّ على الانقطاع إلى العبادة والترغيب في ذلك[2].

ونستنتج من هذا كله مناهج العلماء في تعريف البدعة تختلف؛ فيرى جماعة من أهل العلم منهم العز بن عبد السلام، وابن الجوزي، وأبو شامة المقدسي، والنووي والعيني وابن الأثير والقرافي والحافظ بن حجر والسيوطي وغيرهم [3].. أن البدعة تطلق على كل محدثة لم توجد في كتاب الله سبحانه وتعالى ولا في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم سواء أكانت في العبادات أم العادات وسواء أكانت محمودة أو مذمومة.

ويرى هؤلاء العلماء أن البدعة تنقسم إلى حسنة وسيئة فإن وافقت السنة فهي حسنة محمودة، وإن خالفت السنة فهي سيّئة مذمومة، وبناء على هذا الأساس قالوا إنّ البدعة تنقسم إلى الأقسام الخمسة، فهي إما أن تكون واجبة أو مندوبة أو مباحة أو مكروهة أو محرّمة[4].

وذهب جماعة من أهل العلم إلى أن البدعة مخالفة للسنة ومذمومة شرعا، لأنها محدثة لا أصل لها في الشرع وعلى هذا الإمام مالك والبيهقي والطرطوشي ابن تيمية والزركشي وابن رجب والشُّمني الحنفي، واختاره جماعة من العلماء المعاصرين[5] وبما أنا رجحنا تعريف الشاطبي رحمة الله عليه فاخترنا تقسيمات البدعة على هذا المنهج.

---

[1] - أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام، ج 1، ص 50./ علي بن عبد الحميد الأثري ، علم أصول البدع، ص 25 / سعد الغامدي، حقيقة البدعة وأحكامها، ج1، ص 255.

[2] - أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام، ج1، ص 52.

[3] - العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام، ج2، ص 172./ العز بن عبد السلام، الفتاوى، ص328. / أبو الفرج ابن الجوزي، تلبيس إبليس، ص181/180./ شهاب الدين بن إسماعيل_أبو شامة_، الباعث على إنكار البدع والحوادث، ص 28./ بدر الدين العيني، عمدة القاري في شرح البخاري،ج 8،ص 245./السيوطي، الأمر بالإتباع والنهي عن الابتداع،ص89./علي محفوظ، الإبداع في مضار الابتداع، ص31.

[4] - حسام الدين عفانه، إتباعا لا ابتداعا، ص 23

[5] - محمد بن حسين المالكي تهذيب الفروق، 229/4 / أبو بكر الطرطوشي، الحوادث والبدع، ص21. / ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم، ص271/270./ ابن رجب،جامع العلوم والحكم، ص335.

الفرع الثاني: أقسام البدعة

البدع أقسام مختلفة باعتبارات مختلفة، و التفصيل بإيجاز واختصار:

القسم الأول: البدعة الحقيقية والإضافية:

١- البدعة الحقيقية: وهي التي لم يدل عليها دليل شرعي لا من كتاب، ولا سنة، ولا إجماع، ولا استدلال معتبر عند أهل العلم، لا في الجملة ولا في التفصيل [1]؛ ولذلك سميت بدعة؛ لأنها شيء مخترع في الدين على غير مثال سابق[2].

مثاله:

- التقرب إلى الله عز وجل بالرهبانية: أي اعتزال الخلق في الجبال ونبذ الدنيا ولذاتها تعبداً لله عز وجل، والذين فعلوا ذلك ابتدعوا عبادة من عند أنفسهم وألزموا أنفسهم بها[3].
- تحريم ما أحل الله من الطيبات تعبداً لله عز وجل[4].
- الصلاة بركوعين وسجود واحد، أو صلاة يبدأ بسجودها قبل ركوعها، أو صوم الليل و إفطار النهار، أو الطواف بغير البيت كالأضرحة.. [5] وغيرها من الأمثلة كثير.

٢- البدعة الإضافية: وهي التي لها جهتان أو شائبتان[6]:

إحداهما: لها من الأدلة متعلق فلا تكون من تلك الجهة بدعة[7].

---

[1] - علي محفوظ، الإبداع في مضار الابتداع، ص 48/47.
[2] - أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام،ج1،ص367./ سعد الغامدي، حقيقة البدعة وأحكامها،ج2، ص7.
[3] - أبو إسحاق الشاطبي،الاعتصام، ج 1،ص370./ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم،ج 4،ص316./ السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص 782.
[4] - أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام، ج1، ص417.
[5] - محمد العدوي، أصول في البدع والسنن،ص 29/28 .
[6] - علي محفوظ ،الإبداع في مضار الابتداع، ص50./ حسام الدين عفانه، إتباعا لا ابتداعا، ص73.
[7] - علي محفوظ، الإبداع في مضار الابتداع،ص50.

والأخرى: ليس لها متعلق إلا مثل ما للبدعة الحقيقية: أي أنها بالنسبة لإحدى الجهتين سنة لاستنادها إلى دليل، وبالنسبة إلى الجهة الأخرى بدعة لأنها مستندة إلى شبهة لا إلى دليل[1].

والفرق بينهما من جهة المعنى أن الدليل عليها من جهة الأصل قائم، ومن جهة الكيفيات، أو الأحوال، أو التفاصيل لم يقم عليها مع أنها محتاجة إلي ه، لأن الغالب وقوعها في التعبديات لا في العادات المحضة[2].

وهذا القسم، (البدعة الإضافية) هو مثار الخلاف بين المتكلمين في السنن والبدع[3].

ومن **أمثلة** ذلك:

- الذكر أدبار الصلوات، أو في أي وقت على هيئة الاجتماع بصوت واحد، أو يدعو الإمام والناس يؤمنون أدبار الصلوات، فالذكر مشروع، ولكن أداؤه على هذه الكيفية غير مشروع وبدعة مخالفة للسنة[4].
- التأذين للعيدين أو الكسوفين، فإن الأذان من حيث هو قربة، وباعتبار كونه للعيدين أو الكسوفين بدعة.[5]

القسم الثاني: البدعة الفعلية والتَّركية:

١- البدعة الفعلية: تدخل في تعريف البدعة: فهي طريقة في الدين مخترعة، تشبه الطريقة الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه[6].

ومن **أمثلة** ذلك:

- الزيادة في شرع الله ما ليس منه، كمن يزيد في الصلاة ركعة، أو يدخل في الدين ما ليس منه، أو يفعل العبادة على كيفية يخالف فيها هدي النبي ـصلّى الله

[1] - حسام الدين عفانه، إتباعا لا ابتداعا، ص 75.
[2] - أبو أسحاق الشاطبي، الاعتصام،ج1، ص367_445.
[3] - محمد العدوي، أصول في البدع والسنن، ص 30.
[4] - أبو إسحاق الشاطبي،الاعتصام،ج1،ص452/صالح السحيمي، تنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من أخطار،ص 96.
[5] - محمد العدوي،أصول في البدع والسنن، ص33 .
[6] - أبو إسحاق الشاطبي،الاعتصام، ج1، ص 50_56.

عليه‌وسلّم _ [1] ، أو يخصص وقتاً للعبادة المشروعة لم يخصصه الشرع: كتخصيص يوم النصف من شعبان بصيام وليلته بقيام[2].

٢- البدعةالتَّركية: تدخل في عموم تعريف البدعة، من حيث إنها "طريقة في الدين مخترعة"[3]، فقد يقع الابتداع بنفس الترك تحريماً للمتروك، أو غير تحريم [4]؛ فإن الفعل – مثلاً – قد يكون حلالاً بالشرع فيحرمه الإنسان على نفسه أو يقصد تركه قصداً[5].

فهذا الترك إما أن يكون لأمر يُعتبر شرعاً أو لا :

❖ فإن كان لأمر يعتبر فلا حرج فيه؛ لأنه ترك ما يجوز تركه أو ما يُطلب بتركه[6].

<u>مثال</u>: الذي يمنع نفسه من الطعام الفلاني من أجل أنه يضره في جسمه، أو عقله، أو دينه، وما أشبه ذلك. فلا مانع هنا من الترك، وهذا راجع إلى الحمية من المضرات، وأصله قوله صلّى الله‌عليه‌وسلّم : « يا مَعشَر الشّبابِ مَن استَطاعَ منكُم الباءَة فليتَزوّج، فإنّه أغَضّ للبصَر وأحْصَن للفرَج، ومَن لم يستَطِع فعليه بالصّوم؛ فإنّه لَه وجَاء » [7].

وكذلك لو ترك ما لا بأس به حذراً مما به بأس، وهذا كترك المشتبه حذراً من الوقوع في الحرام، واستبراءً للدين والعرض[8].

❖ وإن كان الترك لغير ذلك، فإما أن يكون تديُّناً أو لا:

_ فإن لم يكن تديناً فالتارك عابث بتحريمه الفعل، أو بعزيمته على الترك، ولا يسمى هذا الترك بدعة؛ لأنه لا يدخل تحت لفظ الحد، لكن هذا التارك يكون مخالفاً بتركه،

---

[1] - أبو إسحاق الشاطبي،الاعتصام، ج 1، ص367_445./ صالح السحيمي، تنبيه أولي الأبصار، ص99./ سعد الغامدي، حقيقة البدعة وأحكامها، ج2،ص37./ محمد العدوي، أصول في البدع والسنن، ص70./ علي بن حسن الأثري، علم أصول البدع، ص107.

[2] - صالح الفوزان، التوحيد، ص82.

[3] - أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام، ج1، ص57.

[4] - بن حنفية العابدين، السنة التركية، ص 24.

[5] - علي بن عبد الحميد الأثري، علم أصول البدع، ص 112.

[6] - علي بن عبد الحميد الأثري، علم أصول البدع، ص 112.

[7] - متفق عليه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: البخاري، كتاب الصوم، باب الصوم لمن خاف على نفسه العزبة، ج 2،ص 280، رقم الحديث: 1905، ومسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنته، ج2 ،ص1018، رقم الحديث : 1400.

[8] - سعد الغامدي، حقيقة البدعة وأحكامها، ص 49_50.

أو باعتقاده التحريم فيما أحل الله، وإثم المخالفة يختلف باختلاف درجات المتروك: من حيث: الوجوب، والندب[1].

_أما إن كان الترك تديُّناً فهو الابتداع في الدين [2]، سواء كان المتروك مباحاً أو مأموراً به، وسواء كان في العبادات، أو المعاملات، أو العادات: بالقول، أو الفعل أو الاعتقاد، إذا قصد بتركه التعبد لله كان مبتدعاً بتركه [3]، ومن الأدلة على أن الترك في مثل ذلك يكون بدعة[4]:

قصة الثلاثة الذين جاءوا إلى بيوت أزواج النبي صلّى الله عليه وسلّم يسألون عن عبادته، فلما أخبروا بها، فكأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي صلّى الله عليه وسلّم ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله _صلّى الله عليه وسلّم _ فقال:« أنتُم الذّين قلْتُم كذَا وكذا؟ أمَا والله إني لأخشَاكم لله، وأتقَاكم له؛ لكني: أصُومُ وأُفْطِر، وأُصَلّي وأرْقُد، وأتَزوّجُ النّسَاء، فمَن رغِب عَن سُنّتي فلَيسَ مِنّي » [5].

والمراد بالسنة: الطريقة، لا التي تقابل الفرض.

والرغبة عن الشيء: الإعراض عنه إلى غيره.

والمراد بهذا : من ترك طريقتي، وأخذ بطريقة غيري فليس مني[6].

واتضح مما سبق أن البدعة على قسمين: بدعة فعلية، وبدعة تركية.

كما ظهر أن السنة على قسمين: سنة فعلية وسنة تركية.

---

[1]- سعد القحطاني، نور السنة وظلمات البدعة، ص 43.

[2] - علي بن حسن الأثري، علم أصول البدع، ص 114.

[3] - أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام، ج1، ص 58.

[4] - سعد الغامدي، حقيقة البدعة وأحكامها، ص 52./ أبو الفرج علي بن الجوزي، تلبيس إبليس، ج 1، ص 184.

[5] - متفق عليه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح،ج6،ص142، رقم الحديث: 5063.، ومسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، ج2، ص1020، رقم الحديث: 1401.

[6] - ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج9، ص 105.

فسنة النبي _صلّى الله عليه وسلّم_ كما تكون بالفعل تكون بالترك، فكما كلّفَنا الله بإتباع النبي _صلّى الله عليه وسلّم_ - في فعله الذي يتقرب به إلى الله – إذا لم يكن من باب الخصوصيات – كذلك طالبنا بإتباعه في تركه، فيكون الترك سنة، والفعل سنة، وكما لا نتقرب إلى الله بترك ما فعل، ولا نتقرب إليه بفعل ما ترك، فالفاعل لما ترك، كالتارك لما فعل، ولا فرق بينهما[1].

القسم الثالث: البدعة القولية الاعتقادية، والبدعة العملية:

١- البدعة القولية الاعتقادية:

كل اعتقاد كان عليه النبي _ صلى الله عليه وسلم _ وأصحابه ومن تبعهم من السلف الصالح، فإنّه يجب الأخذ به والملازمة له؛ لأنّه هو الأصحّ والأصوب والأسلم. وعليه فإنه يتّضح أن كل فرقة من فرق الابتداع قد تركت شيئا أو أشياء مما كان عليه النبي _صلى الله عليه وسلم_.[2]

مثاله:

- مقالات الجهمية، والمعتزلة، والرافضة، وسائر الفرق الضالة، واعتقاداتهم.
- ويدخل في ذلك الفرق التي ظهرت كالقاديانية، والبهائية.
- وجميع فرق الباطنية: كالإسماعيلية، والنصيرية، والدروز، والرافضة وغيرهم.[3]

[1] - أبو إسحاق للشاطبي، الاعتصام، ج1، ص57_60. / جلال الدين السيوطي، الأمر بالإتباع والنهي عن الابتداع، ص 205./ محمد العدوي،أصول في البدع، ص 70./ سعد الغامدي،حقيقة البدعة وأحكامها، ج2، ص37_58./ صالح السحيمي، تنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من أخطار، ص97.

[2] - سعد الغامدي، حقيقة البدعة وأحكامها، ص57.

[3] - سعد القحطاني، نور السنة وظلمات البدعة، ص 45./ سعد الغامدي، حقيقة البدعة وأحكامها، ص 57.

٢- البدعةالعملية:

هي التعبد بما لم يتعبد به الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه، ومنها ما حكم العلماء بأنها كفر مثل: دعاء غير الله، والذبح والنذر لغير الله، ومنها ما ليس كذلك: كبعض الأوراد والحضرات التي لا تشتمل على ما هو كفر أو شرك بالله تعالى [1]. ومنها ما كونه عملا من أعمال الجوارح، كالطواف حول الأضرحة. أو كيفية ذلك العمل، كصلاة ليلة النصف من شعبان. أو من أعمال القلوب التي ليست اعتقادية كالنيّة في صلاة ركعتين بنية طول العمر _مثلا_.[2]

وهي أنواع:

النوع الأول: بدعة في أصل العبادة، كأن يحدث عبادة ليس لها أصل في الشرع كأن يحدث صلاة غير مشروعة، أو صياماً غير مشروع، أو أعياداً غير مشروعة، كأعياد المواليد وغيرها[3].

النوع الثاني: ما يكون من الزيادة على العبادة المشروعة، كما لو زاد ركعة خامسة في صلاة الظهر أو العصر مثلا[4].

النوع الثالث: ما يكون في صفة أداء العبادة المشروعة، بأن يؤديها على صفة غير مشروعة، وكذلك أداء الأذكار المشروعة بأصوات جماعية مطربة، وكالتعبد بالتشديد على النفس في العبادات إلى حد يخرج عن سنة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم[5].

النوع الرابع: ما يكون بتخصيص وقت للعبادة المشروعة لم يخصصه الشرع: كتخصيص يوم النصف من شعبان بصيام، وليلته بقيام؛ فإن أصل الصيام والقيام مشروع، ولكن تخصيصه بوقت من الأوقات يحتاج على دليل[6].

---

[1] - موقع أحمد بن حسن المعلم، يوم 2012/05/30 على الساعة: (13:51)
http://mualm.com/site/index.php?option=com_content&view=article&id=281:2010-07-26-16-13-48&catid=74:2010-07-26-13-58-59&Itemid=227

[2] - الإبداع في مضار الابتداع، علي محفوظ، ص 46.

[3] - سعد القحطاني، نور السنة وظلمات البدعة، ص45.

[4] - سعد القحطاني، نور السنة وظلمات البدعة، ص45.

[5] - سعد القحطاني، نور السنة وظلمات البدعة، ص45.

[6] - ابن تيمية، مجموع الفتاوى،ج 18، ص 346./ صالح الفوزان،التوحيد،ص 81-82./ صالح السحيمي، تنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من أخطار، ص 100.

الفرع الثـــالث: ضوابـط البدعـــــة

الضابط الأول :التفريق بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي:

قد يختلط مفهوم البدعة اللغوي والشرعي، فيعتبر كل شيء جديد بدعة مذمومة، وهذا فهم خاطئ، فالبدعة لا بد أن تخالف نصا، أو مقصدا شرعيا [1]، حتى تكون مذمومة.

فالمعنى اللغوي للبدعة كما سبق تعريفه؛ كل أمر جديد على غير مثال سابق.

أما في الشرع قد تكون بدعة هدي، وبدعة ضلالة. فما كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله _صلى الله عليه وسلم_ فهو في حيز الذم والإنكار، وما كان واقعا تحت عموم ما ندب الله إليه وحض عليه سبحانه وتعالى ورسوله فهو في حيز المدح، و هو من الأفعال المحمودة، ولا يجوز أن يكون ذلك في خلاف ما ورد الشرع به [2] ؛ لذا فإن لفظ البدعة في اللغة أعم منها في الشريعة.

وضابط التفريق بين البدعة الشرعية واللغوية، هو للحكم على الأفعال بالبدعة أو لا.

الضابط الثاني: التفريق بين البدعة والمعصية:

هنالك أوجه اتفاق وافتراق بين البدعة والمعصية، وللحكم على الأمر بالبدعة، ينبغي التفريق بين البدعة والمعصية، وإن كانتا مجتمعتين في بعض الأمور . فكل بدعة معصية، وليست كل معصية بدعة، والسنة تقابلها البدعة، والطاعة تقابلها المعصية.[3]

أوجه الافتراق:

- تنفرد المعصية بأن مستند النهي عنها - غالبا- هو الأدلة الخاصة من نصوص الوحي أو الإجماع أو القياس،بخلاف البدعة؛ فإن مستند النهي عنها -غالبا- هو الأدلة العامة ومقاصد الشريعة.[4]

---

[1] - نزيه محمود عفون محمود، ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية، ص 82.
[2] - الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقه، ج1، ص88.
[3] - أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام، ج1، ص68.
[4] - محمد الجيزاني، قواعد معرفة البدع، ص 30.

- تنفرد البدعة بكونها تضاهي ال مشروع، إذ هي تضاف للدين وتلحق به، بخلاف المعصية؛ فإنها مخالفة المشروع، إذ هي خارجة عن الدين غير منسوبة إليه.[1]
- تنفرد البدعة بكونها جرم عظيم ،بالنسبة لمخالفة حدود الله،إذ حاصلها مخالفة في اعتقاد كمال الشريعة،ورمي الشرع بالنقص والاستدراك ،بخلاف المعصية؛فإنها لا تعود على الشريعة بالنقص ولا غض من جانبها ،بل صاحب المعصية مقر بمخالفته لحكمها.
- المبتدع يعتقد أنه مقر لله متعبدا له،أما العاصي فخلاف ذلك،وقد يعلم أنه مخالف لأمر الله عز وجل[2].

الضابط الثالث: البدعة تكون في العبادات لا في العادات والمعاملات:

الأصل في العبادات التعبد دون الالتفات إلى المعاني، والأصل في العادات الالتفات إلى المعاني.[3]

فالزيادة في ألفاظ الأذان أوفي هيئة بعض العبادات، يعتبر من البدع المحدثة؛ فمن المعلوم أن ألفاظ الأذان وكلماته توقيفية، لا يصح أن يزاد عليها أو ينقص منها شيء، فهي من هذا الوجه وبهذه الكيفية بدعة[4].

أما العادات والمعاملات فلا تدخل في البدع بالمعنى الشرعي، وإن كانت في المعنى اللغوي بدعة "محدث لا مثيل له من قبل" كركوب السيارات والطائرات، والوضوء من الحنفية...إلخ ، فهاته الأمور لا تسمى بدعا بالمصطلح الشرعي[5]. إلا أن البدع قد تدخل جانب المعاملات والعادات بوجه من الوجوه؛ كالطلاق البدعي وهو من المعاملات، وكذا اختراع صيغ في المعاملات لم يعهد بها. وكذا العادات يمكن أن يدخل فيها الابتداع إن قصد منها التقرّب إلى الله[6].

[1] - نزيه محمود عفون محمود، ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية، ص85.
[2] - محمد الجيزاني، قواعد معرفة البدع، ص 30_31.
[3] - أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات، ج2، ص 513.
[4] - نزيه محمود عفون محمود، ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية، ص 90.
[5] - نزيه محمود عفون محمود، ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية، ص 90.
[6] - أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام ، ص 54_55.

الضابط الرابع: فعل أو ترك النبي سبيل لمعرفة البدع

قبل الحكم على المستجدات بالبدعة أو بعدمها، ينبغي أن يحاط القائل بذلك علما بأفعال وأقوال النبي _صلى الله عليه وسلم _، وعلما بتُروكه من ناحية شرعية، والخاصة به _صلى الله عليه وسلم _، وأن نميّز ما صدر عنه تشريعا وما كان جبلّة و مثل ذلك في الترك[1].

أولا: ما كان خاصا به صلى الله عليه وسلم لا يتأسى به، كالوصال في الصوم، والزيادة على أربع نسوة، فهو خاصّ به لا يشاركه فيه غيره، ولا يقتدى له فيما صرّح لنا به بأنّه خاصّ به كائنا من كان إلاّ بشرع يخصّنا [2]. فقد نهى _ صلى الله عليه وسلم _ عن الوصال رحمة لهم فقالوا: إنّك تواصل. قال: « إنّي لَسْتُ كَهيْئَتِكُم، إنّي يُطعِمُني ربي ويَسْقِيني»[3].

ثانيا: ما صدر عنه _صلى الله عليه وسلّم _ جبلّة بشرية كالمأكل والمشرب والملبس، فلا نتأسّى به فيه، إلا ما ورد فيه قول أو فعل أو يشير إلى التحريم أو الندب أو الكراهة خاصّا أو عامّا [4] ومن ذلك الأكل باليمين، فقد ورد في ذلك نصّ، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه: «أن رجلا أكل عند رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ بشماله، فقال:« كُلْ بيَمينِكَ » قال: لا أستطيع. قال: "لا استطعت". ما منعه إلا الكبر، قال: فما رفعها إلى فيه»[5].

كذلك اللباس، فأيّ لباس جاز، فقد لبس النبيّ _ صلى الله عليه وسلم _ القلنسوة والعمامة. فمن لبس غير القميص والرداء والعمامة لا يُعدّ مبتدعا.

---

[1] - نزيه محمود عفون محمود، ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية، ص91.
[2] - محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ص 103.
[3] - رواه البخاري، كتاب الصوم، باب بركة السحور من غير إيجاب،ج 2،ص7،رقم الحديث: 1788. مسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن الوصل في الصوم،ج 5،ص 398، رقم الحديث: 1844.
[4] - أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات، ج 2، ص 108./ سليمان الأشقر، أفعال النبي _صلى الله عليه وسلم_ ودلالتها على الأحكام، ص 235_236.
[5] - رواه مسلم، كتاب المساجد، ج3 ،ص 184رقم الحديث:870.

ثالثا: ما صدر من النبيّ _صلى الله عليه وسلم_ تشريعا، فهذا يجب فيه الابتداع [1]، لقوله تعالى: ﴿وَمَا ءاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [سورة الحشر الآية: 7]، وقوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [سورة آل عمران الآية: 132].

فأيّ اختراع جديد في العبادات يعتبر بدعة؛ هذا من جانب الفعل، وأما من جانب التّرك فينظر إلى الآتي:

أ- ماتركه النبيّ _صلى الله عليه وسلم_ مع قيام المقتضى له[2] :

كترك الأذان للعيدين، فليس لأحد أن يزيد في ذلك، فإن كلّ ما يبديه المحدث لهذا مصلحة، أو يستدلّ به من الأدلّة قد كان ثابتا على عهد رسول الله _صلى الله عليه وسلّم_.

ومن **الأمثلة** على ذلك:

"ما حدثت الحاجة إليه من البدع بتفريط من الناس، تقديم الخطبة على الصلاة في العيدين، فإنّه لما فعله بعض الأمراء أنكره المسلمون، واعتذر من أحدثه بأن الناس قد صاروا ينفضّون قبل سماع الخطبة وكانوا على زمن رسول الله _صلى الله عليه وسلم_ لا ينفضون حتى يسمعوا أو أكثرهم"[3]

وإن قامت القرينة على أن ما تركه النبيّ _ صلى الله عليه وسلم _ ولم ينكر على فاعله جاز فعله[4].

ب- إذا ترك النبي _صلى الله عليه وسلم_ شيئا لعدم المقتضى لفعله، ثمّ حصل المقتضى به بعد موته، كان للمجتهد أن يرى رأيه، وذلك مثل جمع المصحف [5]، حيث لم يكن له داع في حياة الرسول، ولما لما توفّي وكثر قتل القرّاء في الغزوات رأى أبو بكر _رضي الله عنه_ صواب جمعه لوجود المقتضى له.

---

[1] - محمد العروسي عبد القادر، أفعال الرسول ودلالتها على الأحكام، ص 146_147.
[2] - نزيه محمود عفون محمود، ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية، ص 94.
[3] - ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم، ص 280.
[4] - نزيه محمود عفون محمود، ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية، ص 95.
[5] - نزيه محمود عفون محمود، ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية، ص 95.

ج- إذا ترك النبي _ صلى الله عليه وسلم _ أمرا لم يوجد، ولم تتهيأ أسبابه، كعلامات التوقيت ورصد القمر خلف السحاب لمعرفة الشهور، ثم تهيّأت الأسباب لذلك فلا تأسّي في تركه وليس ذلك مخالفا للسنّة، فهو من قبيل المسكوت عنه، يجتهد فيه العلماء[1].

الضابط الخامس: معرفة أن الاعتقاد معتبر شرعا للتفريق بين العبادة والبدعة

معرفة اعتقاد المكلّف سبيلا للحكم على فعله بالبدعة أو العبادة، ومحل الاعتقاد في القلب، وقد يدلّ عليه القول، بأن يسأل عن فعله، فيجيب : اعتقادا بأنه واجب، أو سنّة راتبة. فينصح؛ إن لم يرجع يُحكم عليه بالابتداع.

أو أن يجهر بالقول بأن يقوم بالفعل معتقدا بوجوبه في حق نفسه، وملزما لغيره[2].

ومن **الأمثلة** على ذلك:

_ صلاة ركعتين قبل الجمعة، فاعتقاد الناس هاتين الركعتين سنة راتبه للجمعة قبلها يعتبر مخالفة واضحة للأمر الشرعي، وهو أنْ ليس للجمعة سنّة راتبه قبلها.

وبذلك يمكن القول: إن صلاة الركعتين قبل الجمعة يؤدي إلى مفسدة شرعية، وهي إيقاع العامة في الاعتقاد الخاطئ في أنها سنّة راتبة قبل الجمعة، وهذا الاعتقاد عين البدعة[3].

_ وكذلك أن يخصص أحدهم ليلة ما من الليالي بالقيام والذكر فيقول: إن الصلاة في هذه الليلة مميزة بالفضل والبركة ومضاعفة الأجر عن غيرها من الليالي، فهو يعتقد أن لهذه الليلة فضل أو خصوصية، من غير دليل معتبر شرعا، نحكم عليه بالابتداع[4]، ولكن إذا قام تلك الليلة أو غيرها من ليال مشابهة من غير اعتقاد منه بتميّز فضلها، ولكن وضع لنفسه برنامجا لقيام الليل _مثلا_ فلا يدخل فعله في الابتداع[5].

---

[1] - نزيه محمود عفون محمود، ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية، ص95.
[2] - الجيزاني،قواعد معرفة البدع، ص 24.
[3] - الجيزاني، قواعد معرفة البدع، ص 24.
[4] - الجيزاني،قواعد معرفة البدع، ص 24.
[5] - نزيه محمود عفون محمود، ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية، ص 96.

الفرع الرابع: أسباب الابتـــداع

أسباب الابتداع _على تنوّعها وكثرتها_ راجعة إلى ثلاثة أمور[1]:

أولاً: الجهل بمصادر الأحكام وبوسائل فهمها

قال الله عز وجل: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً ﴾ [سورة الإسراء الآية: 36]، وقال سبحانه: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الأعراف الآية: 33].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص _رضي الله عنهما_ قال سمعت النبي _صلّى الله عليه وسلّم_ يقول:« إنّ الله لاَ يَنتَزِع العِلْمَ مِن النّاسِ انْتِزاعاً، ولكِن يَقْبِض العُلَماءَ فَيرفَعُ العِلْم مَعَهُم، ويُبْقي في النّاس رُؤوساً جُهَّالاً يُفْتُونَ بغَيرِ عِلْم فَيَضِلُّون و يُضِلُّون»[2]، فالجهل آفة خطيرة، وبمصادر الأحكام الشرعية (القرآن والسنة والإجماع والقياس) يكون أخطر لأنها أصل التشريع، و هذا كله ناشئ من الجهل بأساليب اللغة العربية فتفهم النصوص على غير وجهها[3]، ومن ذلك أيضا الجهل بالمقاصد فإنه ينبغي عليه أن يعتقد فيها الكمال لا النقصان وأن يرتبط بها ارتباط طاعة وثقة إيمان في عباداتها وعاداتها ومعاملاتها[4] ، قال تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [سورة المائدة الآية: 3]، فكان الجهل بأدوات الفهم سببا في عدم فهم النصوص الشرعية مما أدى إلى نشوء المحدثات.

---

[1] - علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، علم أصول البدع، ص 43.

[2] - متفق عليه: البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس، ج8،ص187، رقم الحديث: 7307 ،مسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن آخر الزمان، ج4،ص2058، رقم الحديث: 2673.

[3] - علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري ، علم أصول البدع، ص 44.

[4] - عبد الله بن أحمد التويجري، البدع الحولية، ص 37.

ثانياً: إتباع الهوى في الأحكام

يطلق الهوى على هوى النفس، وهوى النفس: إرادتها، والجمع: أهواء ، والهوى: محبة الإنسان الشيء وغلبته على قلبه. قال تعالى: ﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى﴾ [سورة النازعات الآية:40]، أي نهاها عن شهواتها [1]. لذلك سمي أهل البدع، أهل الأهواء؛ لأنهم اتّبعوا أهواءهم، واعتمدوا على آرائهم ، ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظورا فيها من وراء ذلك[2].

ومتابعة الهوى أصل من الزيغ عن صراط الله المستقيم، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللهِ﴾ [سورة القصص الآية:50]، فالابتداع بالهوى أشدّ أنواع الابتداع إثما عند الله وأعظم جرما على الحق، فكم حرّف الهوى من شرائع، وبدّل من ديانات وأوقع الإنسان في ضلال مبين [3]. قال الله عز وجل: ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [سورة ص الآية: 26]، وقال الله عز وجل: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِن بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة الجاثية الآية: 23]

---

[1] - ابن منظور، لسان العرب باب (هوا) ، ص 4717.

[2] - الاعتصام، الشاطبي، ج2، ص 176 / عبد الله بن أحمد التويجري، البدع الحولية، ص 46. / علم علي بن عبد الحميد الأثري، أصول البدع، ص 45.

[3] - علي بن عبد الحميد الأثري، علم أصول البدع، ص 46 / سعيد القحطاني، نور السنّة وظلمات البدعة، ص 31.

ثالثا: تحسين الظن بالعقل في الشرعيات

إنّ الله جعل للعقول في إدراكها حدّا تنتهي إليه لا تتعدّاه، ولم يجعل لها سبيلا إلى الإدراك في كلّ مطلوب[1]، فالله سبحانه وتعالى وحده الذي علمه لا ينتهي في إدراكه جميع ما كان وما يكون وما لا يكون، أما علم العبد ينتهي [2]، قال تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [سورة النجم الآية: 28] ، فإن من اعتمد على عقله وترك النص من القرآن والسنة أو من أحدهما ضل [3]، والله عز وجل يقول: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [سورة الحشر الآية: 7]، وقال عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [سورة الأحزاب الآية: 36].

فهذه الأسباب التي ذكرناها جعلها بعض العلماء أصل كل الأسباب، لكن بعض العلماء يضيفون إلى ذلك أسبابا أخرى، منها:

أولا: التقليد والتعصب :

فإن أكثر أهل البدع يقلدون آباءهم ومشايخهم، ويتعصبون لمذاهبهم [4]، قال الله عز وجل:

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [سورة البقرة الآية: 170]، وقال عز وجل: ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ﴾ [سورة الزخرف الآية: 22].

[1] - نزيه محمود عفون محمود، ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية، ص 31.
[2] - عبد الله بن عبد العزيز التويجري، البدع الحولية، ص 23.
[3] - سعد القحطاني، نور السنة وظلمات البدع،ص 32.
[4] - سعد القحطاني، نور السنة وظلمات البدعة ، ص 33.

وقال الله عز وجل مبيناً حال أهل البدع والأهواء حيث اتبعوا ما وجدوا عليه [1] من قبلهم: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَا ، وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ، رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: الآية 66-68]. ، وهو التقيد المذموم فلا ينبغي الاعتماد على عمل أحد البتّه، حتى يُتثبّ فيه ويُعرف حكمه[2].

ثانيا: الاعتماد على الأحاديث الضعيفة والموضوعة :

من الأسباب التي تؤدي إلى البدع وانتشارها؛ فإن كثيراً من أهل البدع اعتمدوا على الأحاديث الواهية الضعيفة، والمكذوبة على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، والتي لا يقبلها أهل صناعة الحديث في البناء عليها، وردوا الأحاديث الصحيحة التي تخالف ما هم عليه من البدع، فوقعوا بذلك في المهالك والعطب، والخسارة، ولا حول ولا قوة إلا بالله[3].

ثالث الغلو:

الغلو أعظم أسباب انتشار البدع وظهورها، وهو سبب شرك البشر؛ لأن الناس بعد آدم عليه الصلاة والسلام كانوا على التوحيد عشرة قرون، وبعد ذلك تعلق الناس بالصالحين، وغلوا فيهم حتى عبدوهم من دون الله عز وجل ؛ فأرسل الله تعالى نوحاً صلّى الله عليه وسلّم يدعو إلى التوحيد، ثم تتابع الرسل عليهم الصلاة والسلام[4].

والغلو في الحقيقة: هو مجاوزة الحد في الاعتقادات والأعمال، وذلك بأن يزاد في حمد الشيء، أو يزاد في ذمه على ما يستحق[5]، وقد حذر الله عن الغلو فقال عز وجل لأهل الكتاب: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [سورة النساء الآية: 171].

---

[1] - عبد الرحمان بن عبد الخالق اليوسف، الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة، ص 117./ نزيه محمود عفون محود، ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية، ص 30.

[2] - عبد الرحمان آدم علي، الإمام الشاطبي _عقيدته وموقفه من البدع وأهلها_، ص 416.

[3] - ابن تيمية، الفتاوى، ج 22، ص361-363 / أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام، ج 1، ص287_294 / صالح السحيمي، تنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من الأخطار، ص848.

[4] - ابن كثير، البداية والنهاية، ج1، ص106.

[5] - ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم، ص289.

وحذّر النبي _صلّى الله عليه وسلّم_ من الغلو في الدين، فعن ابن عباس _رضي الله عنهما_ عن النبي _صلّى الله عليه وسلّم_ أنه قال: « إِيّاكُمْ والغُلُو في الدّين، فَإِنّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلكُم الغُلُوّ في الدّين»[1].

فظهر أن الغلو في الدين من أعظم أسباب الشرك، والبدع، والأهواء [2]؛ ولخطر الغلو في الدين حذر النبي _صلّى الله عليه وسلّم_ عن الإطراء فقال: « لَا تطْرُوني كَمَا أَطْرَتْ النّصَارَى عيسَى ابنَ مَرْيم فَإِنّمَا أَنَا عَبْدُه، فقُولوا: عَبدَ الله وَرَسُولِه»[3].

[1] - النسائي، كتاب المناسك، باب التقاط الحصى،ج 5،ص268.،ابن ماجه، كتاب المناسك، باب قدر حصى الرمي،ج 2،ص1008.،وصحح إسناده شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم 289/1.

[2] - ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم، ص 289./ أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام،ج 1،ص 329_331 ،عبد الرحمن ابن معلا اللويحق، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، ص77_81 / سعيد بن علي، الحكمة في الدعوة إلى الله عز وجل، ص379.

[3] - رواه البخاري، كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَاذْكُر فِي الكِتَابِ مَريَمَ... ﴾،ج4،ص171، رقم الحديث: 3445.

المطلب الثاني: حكم البدعة وآثارها في المجتمع

الفرع الأول: حكم البدعة

الفرع الثاني: البدعة والمصالح المرسلة

الفرع الثالث: البدعة واعتبار المقاصد

الفرع الرابع: خطورة البدعة وتحذير الشرع منها

الفرع الخامس: آثارها في المجتمع

المطلب الثاني: حكم البدعة وآثارها في المجتمع

الفرع الأول: حكم البدعة

تختلف أحكام البدعة باختلاف متعلقها ؛وذلك من عدة أوجه ، من حيث كونها حقيقية أو إضافية، وجزئية أو كلية ، و من جهة تعلقها بالأحكام والعقائد ،أو العبادات أو المعاملات.

ويقول الشاطبي في بيان أن تقسيم البدعة إلى حسب الأحكام التكلفية تقسيم خاطئ : " اعلم أنَّا إذا بنينا على أن البدع منقسمة إلى الأحكام الخمسة، فلا إشكال فى اختلاف رتبها، لكنا لا نبسط القول فى هذا التقسيم، فقد تقدَّم أنه غير صحيح، فلا فائدة في التفريع على ما لا يصح."[1]

والخلاف في حكم البدعة راجع لاختلاف أحوالها ؛وذلك من وجهين :

الوجه الأول: أن البدع إذا تُؤمِلَ معقولها ،وجدت رتبتها متفاوتة :

فباعتبار أن البدع ليست على رتبة واحدة ، كان هذا سبب في اختلاف أحكامها ؛ فالبدع إذا نظر إليها وتأمل في معقولها وجدت رتبها متفاوتة.

- فمنها ما هو كفر صراح، كبدعة الجاهلية التي نبَّه عليها القرآن [2]، كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ [سورة الأنعام الآية 136].

وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ﴾ [سورة الأنعام الآية 139].

---

[1] - الشاطبي ،الاعتصام، ج2 ،ص 37.

[2] - سعد الغامدي ،حقيقة البدعة وأحكامها، ج2،ص193.

وقوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللهُ مِن بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ﴾ [سورة النساء الآية: 171] ، وما أشبه ذلك مما لا يشك أنه كفر صراح[1].

- ومنها ما هو من المعاصي التي ليست بكفر ،كبدعة الجهمية والقدرية والمرجئة.
- ومنها ما هو معصية، ويتفق على أنها، ليست بكفر، كبدعة التبتُّل، والصيام قائماً في الشمس.
- ومنها ما هو مكروه، كالاجتماع للدعاء عشية عرفة، وما أشبه ذلك[2].

الوجه الثاني: حكمها من حيث متعلقها:

مر معنا سابقا أن من أسباب تفاوت البدع تفاوت متعلقها، وهذه المتعلقات على خمسة أنواع هي :

أ ـ باعتبار كونها من الأصول أو من مسائل الاجتهاد.

ب ـ باعتبار كونها من القواعد والأصول الاعتقادية والعملية، أومن الفروع الاعتقادية والعملية.

ج ـ باعتبار كونها من الضروريات أو الحاجيات أو التحسينيات.

د ـ باعتبار كونها كلية أو جزئية.

هـ ـ باعتبار كون البدعة حقيقة أو إضافية[3].

[1] - الشاطبي ،الاعتصام، ج2 ،ص 37 .
[2] - سعد بن علي بن وهف القحطاني، نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسنة، ص 46 .
[3] - سعد الغامدي ،حقيقة البدعة وأحكامها، ج2،ص 194.

أ-النوع الأول: باعتبار كونها من الأصول أو من مسائل الاجتهاد:

فالبدع المتعلقة بمسائل الأصول هي المتعلقة بكل جليل من المسائل العلمية والعملية ،المعلومة من الدين بالضرورة ،كالعلم بوجوب الواجبات،وكمباني الإسلام الخمسة ،وأصول الإيمان ،فمن جحد شيئا من هذه الأصول أو أمثالها من الأمور المجمع عليها،بأن فرض من الدين مالم يفرض ،أو أحل محرما ،أو حرم حلالا فقد أتي ببدعة مكفرة[1].

أما البدع المتعلقة بالاجتهاد فلا تبديع فيها،يقول شيخ الإسلام بن تيمية:" ولهذا كان الأئمة متفقين على تبديع من خالف في مثل هذه الأصول ،بخلاف من نازع في مسائل الاجتهاد...كالتنازع بينهم في الحكم بشاهد ويمين." فلا يطلق عليه اسم البدعة[2].

ب-باعتبار كونها من القواعد والأصول الاعتقادية والعملية، أو من الفروع الاعتقادية والعملية:

فالأصول والقواعد الابتداع فيها خطير لأنها من مسلمات الدين وتدخل ضمن أمور الاعتقاد التي يميز بها الكافر عن المسلم؛وتكون كفرا إذا كانت من الأمور التي تعود على الشريعة بالمعارضة،فيما هو أصل ثابت معلوم من الدين بالضرورة[3].

والفرق بين هذا النوع والنوع الذي قبله،أن السابق يتعلق بالمسائل القطعية والظنية التي هي محل اجتهاد،أما هذا النوع فيتعلق بالمسائل القطعية التي سبق الكلام عنها،والفروع الجزئية التي قد لا يجوز الاجتهاد فيها فيقع فيها التبديع.

ومن أمثلة البدع فى الاعتقاد: بدعة المرجئة والجهمية و والمعتزلة والرافضة.

أمثلة البدع فى الأعمال : لبس الصوف عبادة، الاحتفال بأعياد عمل الميلاد، صلاة الرغائب ونحو ذلك[4].

---

[1] - سعد الغامدي ،حقيقة البدعة وأحكامها، ج2،ص196/195 .

[2] - ابن تيمية، مجموع الفتاوى ،ج4 ،ص 425 .

[3] - الشاطبي الاعتصام، ،ج2، ص 184 ،علي بن حسين الأثري، علم أصول البدع ،ص107.

[4] - سعد الغامدي ،حقيقة البدعة وأحكامها، ج2 ،ص 195.

أما البدع المتعلقة بالفروع الإعتقادية، فيخرج ما كان محل نظر و اجتهاد فقد سبق الكلام عنه ،أما ما كان خلاف ذلك كالبدع الداخلة على الأعمال المشروعة منها قرأت ختمات للميت بعد أربعين يوم من موته،وبعد مرور الحول ،وتأويل صفات الله أو تفويضيها... وغيرها[1].

ج ـ باعتبار كونها ضرورية أوحاجيه أوتحسينية:

فأما الضرورية ، فمعناها أنها لابد منها فى قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفى الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين[2].

وأما الحاجيات ، فمعناها أنها مفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدى فى الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تُراعَ دخل على المكلفين –على الجملة- الحرجُ والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع فى المصالح الحكومية.

وأما التحسينات ، فمعناها الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق[3].

فالبدع من جملة ما يدخل على تلك المقاصد فيخل بها ، فمنها ما يقع فى الضروريات، ومنها ما يقع فى رتبة الحاجيات، ومنها ما يقع في رتبة التحسينيات.

فإن كانت فى الضروريات، فهي أعظم الكبائر، وإن وقعت في التحسينيات، فهي أدنى رتبة ، وإن وقعت فى الحاجيات، فمتوسطة بين الرتبتين[4].

---

[1] - علي محفوظ ، الإبداع في مضار الابتداع ، ص 46.
[2] - الشاطبي، الموافقات ، ج2 ،ص 8 ./ زياد محمد أحميدان ، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص 95.
[3] - الشاطبي، الموافقات ، ج2 ،ص 11 .
[4] - سعد الغامدي ،حقيقة البدعة وأحكامها، ج2، ص200 .

د ـ باعتبار كونها كلية أو جزئية.

البدع تنقسم إلى ما هي كلية في الشريعة و إلى جزئية.

الكلية : ومعنى ذلك أن يكون الخلل الواقع بسبب البدعة كلياً في الشريعة، كبدعة التحسين والتقبيح العقليين، وبدعة إنكار الأخبار السنة اقتصاراً على القرآن، وبدعة الخوارج في قولهم: لا حكم إلا الله،وبدعة تقديم العقل على النقل عند المعتزلة ،وما أشبه ذلك من البدع التي لا تختص بفرع من فروع الشريعة دون فرع، بل تجدها تنتظم في ما لا ينحصر من أمور العقيدة ، فإنها مختصة بكليات الشريعة دون جزئياتها[1].

حكمها : إن كانت مما توجب الردة؛فجزاء المبتدع جزاء المرتد يستتاب فإن لم يتب يقتل ؛فإن لم تكن مما يوجب الردة فتختلف أحوالها .

وأما الجزئية: فهي الواقعة فى الفروع الجزئية؛ بشرط أن تكون مبنية على شبهة تخيل أنها شرع ودين.

فعلى هذا، إذا اجتمع فى البدعة وصفان: كونها جزئية، وكونها بالتأويل، صح أن تكون جزئية[2] أو يكون الخلل الواقع جزئياً، كبدعة الاعتماد فى الصلاة على إحدى الرجلين وما أشبه ذلك.

غير أن الكلية والجزئية قد تكون ظاهرة وقد تكون خفية، كما أن التأويل قد يقرب مأخذه وقد يبعد، فيقع الإشكال فى كثير من أمثلة هذا الفصل، فيعد كبيرة ما هو من الصغائر، وبالعكس، فيوكل النظر فيه إلى الاجتهاد.[3]

حكمها: لا يتحقَّق دخول هذا الضرب من البدع تحت الوعيد بالنار، وإن دخلت تحت الوصف بالضلال.

---

[1] - علي محفوظ ،الإبداع في مضار الابتداع، ص53. / ابن تيمية،مجموع الفتاوى،ج 3 ، ص 351.
[2] - الشاطبي ،الاعتصام، ج2، ص 62 .
[3] - علي محفوظ، الإبداع في مضار الابتداع ، ص54 / ا لاعتصام ،الشاطبي ،ج 2 ، ص65.

ويشترط في البدعة حتى تعد من الصغائر أن :

١- أن لا يداوم عليها، فإن الصغائر من المعاصي بالمداومة عليها تصبح من الكبائر، لأن ذلك ناشئ على الإصرار عليها، والإصرار على الصغيرة يصيَّرها كبيرة، فكذلك البدعة من غير فرق.

٢- أن لا يدعو إليها، فإن البدعة قد تكون صغيرة ، ثم يدعو مبتدعها إلى القول بها والعمل على مقتضاها، فيكون إثم ذلك كله عليه، فهو الذي أثارها وسبب كثرة وقوعها والعمل بها.

و المبتدع إذا ابتُلى ببدعة فيجب أن يقتصر عليه، ولا يحمل مع وزره وزر غيره. لقوله صلى الله عليه وسلم " ومن سن في الإسلام سنة سيئة فله وزرها ووزر من عمل بها "[1].

٣- أن لا تفعل في المواضع التي هي مجتمعات الناس، أو المواضع التي تُقام فيها السنن وتظهر فيها أعلام الشريعة.

فأما إظهارها في المجتمعات ممن يقتدي به أو ممَّن يحسن به الظن، ف ذلك من أضرَّ الأشياء على سنة الإسلام

لأن عمل إظهار ها يوهم أنها من الشعائر، فكأن المظهر لها يقول: هذه سنة، فلتبعوها[2].

٤- أن لا يستحقرها ، فإن ذلك استهانة بها، والاستهانة بالذنب أعظم من الذنب؛فالذنب كلما أستعظمه العبد من نفسه صغر عند الله، وكلما أستصغره كبر عند الله ؛لأن استعظمه يكون عند نفور القلب منه وذلك النفور يمنع من شدة التأثر به،واستصغاره يكون عند الألف به والأنس معه وذلك يوجب شدة أثره في القلب.

فإذا تحصَّلت هذه الشروط، يُرجى أن تكون البدعة المرتكبة صغيرة، فإن تخلف شرط منها أو أكثر، صارت كبيرة.[3]

[1] - الشاطبي ، الاعتصام ،ج2 ، ص 68.
[2] - الشاطبي ، الاعتصام ،ج2،ص70 ، سعد الغامدي ،حقيقة البدعة وأحكامها، ج2، ص212.
[3] - علي محفوظ، الإبداع في مضار الابتداع ،ص55 .

هـ باعتبار كونها حقيقية أو إضافية:

البدعة الحقيقية : هي التي لم يدل عليها دليل شرعي؛ لا من كتاب، ولا سنة،ولا إجماع،ولا قياس،ولا استدلال معتبر عند أهل العلم؛لا في الجملة ولا في التفصيل،فالابتداع داخل فيها من جميع وجوهها[1].

أما البدعة الإضافية فهي التي لها شائبتان:

إحداهما : لها من الأدلة متعلق، فلا تكون من تلك الجهة بدعة.

والأخرى : ليس لها من الأدلة متعلق،إلا مثل ما للبدعة الحقيقية[2].

أي أنها بالنظر إلى إحدى الجهتين سنة؛لأنها مستندة إلى دليل،وبالنسبة إلى الجهة الأخرى بدعة؛لأنها مستندة إلى شبهة لا إلى دليل.

والفرق بينهما من جهة المعنى : أن الدليل عليها من الجهة الأصل قائم،ومن جهة الكيفيات أو الأحوال والتفصيلات ،لم يقم معها دليل مع أنها محتاجة إليه[3].

ولما انقسمت هذا الانقسام فإن لها أحكام خاصة ،ما يقرب من الحقيقية،حتى تكاد البدعة تعد حقيقية؛ فيأخذ أحكام البدعة الحقيقة.

والآخر يبعد منها، حتى تكاد تكون سنة محضة [4]. فهي مشروعة باعتبار ذاتها،بدعة باعتبار ما عرض لها.

فالبدع الحقيقة مجمع على إنكارها، أما البدعة الإضافية فهي مثار الخلاف بين المتكلمين فمن العلماء من ينكر البدع بجميع أنواعها، كالشاطبي وابن تيمية وابن القيم،وأجازها العز بن عبد السلام والقرافي والنووي،ومن المعاصرين محمد الحسن بن الددو.

---

[1] - الشاطبي،الاعتصام، ج 1، ص286.،علي بن حسين الأثري، علم أصول البدع، ص147.
[2] - سعد بن علي بن وهف القحطاني،نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسنة،ص42/41 .
[3] - علي محفوظ ،الإبداع في مضار الابتداع ، ص 50 .
[4] - الشاطبي،الاعتصام ، ج1 ،ص 286 .

الفرع الثاني: البدعة والمصالح المرسلة

كثيرا ما يتعلق المبتدعة في تبرير بدعهم بالحسن، ويستدلون على صحة هذا من باب المصالح المرسلة،و الصلة بين البدع والمصالح المرسلة ؛ راجعة إلى ما ذهب إليه بعض العلماء، من تقسيم البدع إلى خمسة أقسام، بحسب الأحكام الشرعية الخمسة[1].

فالمصلحة يرجع معناها إلى اعتبار المناسب الذي لا يشهد له أصل معين، فليس لها شاهد شرعي على وجه الخصوص،وإنما تشهد لها عمومات الشريعة،ومن هنا كان موضع شبهها بالبدعة، لأن كليهما لم يقم على خصوصه دليل شرعي[2].

تعريف المصلحة المرسلة:

المصلحة المرسلة هي المصلحة التي لم يأت الشرع باعتبارها أو إلغائها، وهي وسيلة إلى تحقيق أمر مشروع، فهي المنفعة التي قصدها الشارع الحكيم لعباده ،من حفظ دينهم و نفوسهم و عقولهم و أموالهم، طبق ترتيب معين فيما بينهما[3] ، مثل جمع القرآن في عهد أبي بكر وعثمان رضي الله عنهما، وتدوين الدواوين ؛ فإنَّه لَم يأت في الشرع نصٌّ على إثباتهما أو المنع منهما.

حجية المصالح:

فريق من العلماء أخذ بالمصالح المرسلة وأعتبرها حجة شرعية، ومصدراً من مصادر التشريع، كالإمام مالك و أحمد بن حنبل [4]، وفريق آخر من العلماء أنكر حجية المصالح المرسلة؛ ومن هؤلاء الظاهرية فهم ينكرون القياس فتبعا لذلك أنكروا المصالح المرسلة، وقد نسب إلى الشافعية والحنفية القول بإنكار المصالح المرسلة، ولكننا نجد في فقههم اجتهادات قامت على أساس المصلحة، إلا أنهم يسمونها تسمية أخرى كالاستدلال ، فلا فرق وإنما مشاحة في الألفاظ[5].

---

[1]- سعد الغامدي ،حقيقة البدعة وأحكامها، ج2 ، ص127 .
[2] - سعد الغامدي ،حقيقة البدعة وأحكامها، ج2 ، ص127 .
[3] - الشاطبي، الموافقات ، ج2،ص 37 / الغزالي، المستصفى، ج 1، ص 140 .
[4] - أنظر: الشاطبي،الموافقات ، ج2،ص 39 / القرافي ،شرح تنقيح الفصول، ص 171 .
[5] - الآمدي ،الإحكام في أصول الأحكام ،ج 3 ،ص 138/ الغزالي المستصفى، ،ج 2 ،ص 77.

شروط العمل بالمصلحة المرسلة:

ذكر المالكية، وهم أكثر الفقهاء أخذاً بالمصالح المرسلة،شروطاً لابد من توافرها في المصلحة المرسلة لإمكان الاستناد إليها والاعتماد عليها، وهذه الشروط هي:

أولاً: الملائمة، أي أن تكون المصلحة ملائمة لمقاصد الشرع، فلا تخالف أصلاً من أصوله، ولا تتنافى دليلاً من أدلة أحكامه ،بل تكون من جنس المصالح التي قصد الشارع تحصيلها، أو قريبة منها ليست غريبة عنها[1].

ثانياً: أن تكون معقولة بذاتها،بحيث لو عرضت على العقول السليمة تلقتها بالقبول.

ثالثاً: أن يكون الأ خذ بها لحفظ ضروري أو لرفع حرج [2]، لأن الله تعالى يقول ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [سورة الحج الآية 72.]

ويقول عبد الكريم زيدان: وهذه الشروط فى الواقع ضوابط للمصلحة المرسلة، تبعدها عن مزالق الهوى ونزوات النفوس، ولكن ينبغى أن يضاف إليها شرطان آخران هما:

أ- أن تكون المصلحة التى تترتب على تشريع الأحكام مصلحة حقيقية لا وهمية.

ب- أن تكون المصلحة عامة لا خاصة، أي أن موضع الحكم لمصلحة عموم الناس لا لمصلحة فرد معين أو فئة معينة[3].

[1] - الشاطبي ، الاعتصام ، ج 2 ،ص 108 .
[2] - الشاطبي ، الاعتصام ، ج 2 ،ص 109 وما بعدها.
[3] - عبد الكريم زيدان ،الوجيز في أصول الفقه ، ص 242 .

أ– وجوه اجتماع البدعة والمصلحة المرسلة:

١- أن كلا من البدعة والمصلحة المرسلة من الأمور الحادثة.

٢- أن كلا من البدعة والمصلحة المرسلة مما لم يعهد وقوعه في عصر النبوة ، ولا سيما المصالح المرسلة .

٣ - أن كلا من البدعة - في الغالب - والمصلحة المرسلة خال عن الدليل الخاص المعين ، إذ الأدلة العامة المطلقة هي غاية ما يمكن الاستدلال به فيهما [1].

ب– وجوه الافتراق بين البدعة والمصلحة المرسلة:

١- تنفرد البدعة في أنها لا تكون إلا في الأمور التعبدية ، وما يلتحق بها من أمور الدين بخلاف المصلحة المرسلة ؛فتكون فيما عقل معناه ، وجرى على المناسبات المعقولة،التي إذا عُرضت على العقول تلقتها بالقبول، وهذا يوجد في العادات والمعاملات، أما العبادات فلا يعقل معناها ، وفيها تكون البدع [2].

٢- وتنفرد البدعة بكونها مقصودة بالقصد الأول لدى أصحابها ؛ فهم – في الغالب – يتقربون إلى الله بفعلها ، ولا يحيدون عنها ، فيبعد جدًا - عند أرباب البدع - إهدار العمل بها ؛ إذ يرون بدعتهم راجحة على كل ما يعارضها ، بخلاف المصلحة المرسلة ؛ فإنها مقصودة بالقصد الثاني دون الأول ، فهي تدخل تحت باب الوسائل؛ لأنها إنما شرعت لأجل التوسل بها إلى تحقيق مقصد من مقاصد الشريعة [3]، ويدل على ذلك أن هذه المصلحة يسقط اعتبارها،والالتفات إليها شرعًا متى عورضت بمفسدة أربى منها،وحينئذٍ فمن غير الممكن إحداث البدع من جهة المصالح المرسلة.

٣- وتنفرد البدعة بأنها تؤول إلى التشديد على المكلفين ؛ وزيادة الحرج عليهم ، بخلاف المصلحة المرسلة ؛ فإنها تعود بالتخفيف على المكلفين ، ورفع الحرج عنهم ، أو إلى حفظ أمر ضروري لهم.

---

[1] - الشاطبي ،الاعتصام ، ج 2 ،ص 135/129.

[2] - علي محفوظ ،الإبداع في مضار الابتداع،ص81./الشاطبي،الاعتصام،ص 132 وما بعدها.

[3] - عبد الرحمان النجري ،قواعد معرفة البدع ، ص 34 .

لأن المصلحة المرسلة راجعة إلى أمر به حفظ أمرٍ ضروري من الدين، و راجعة إلى جهة المعاملة ، لا إلى جهة العبادة، وأما البدعة فليست راجعة إلى هذه الأشياء، وإنما هي راجعة لإحداث أمر في الدين، يعني في العبادات[1].

٤- وتنفرد البدعة بكونها مناقضة لمقاصد الشريعة ، هادمة لها ، بخلاف المصلحة المرسلة ؛ فإنها لكي تعتبر شرعًا – لا بد أن تندرج تحت مقاصد الشريعة ، وأن تكون خادمة لها ، وإلا لم تعتبر [2].

والحاصل : أن المصالح المرسلة إذا روعيت شروطها كانت مضادة للبدع ، مباينة لها ، وامتنع جريان الابتداع من جهة المصلحة المرسلة ؛ لأنه يسقط اعتبارها، ولا تسمى إذ ذاك مصلحة مرسلة ، بل تسمى إما مصلحة ملغاة أو مفسدة[3].

والضابط في هذا أن الناس لا يحدثون شيئا إلا لأنهم يرونه مصلحة،إذ لو اعتقدوه مفسدة لم يحدثوه،فإن المفسدة لا يدعوا لها دين أو عقل.

فما رآه الناس مصلحة نظر في السبب المحوج إليه؛فإن كان السبب المحوج إليه ،أمر حدث بعد النبي من غير تفريط منه؛فهنا يجوز إيجاد ما تدعوا الحاجة إليه.....؛أما إن كان المقتضي لفعله قائما على عهد رسول الله لكن تركه النبي لمعارض،زال بموته؛أما ما لم يوجد سبب يحوج إليه،فهنا لا يجوز إحداثه[4].

---

[1] - عبد الرحمان النجري ،قواعد معرفة البدع ، ص 34 .
[2] - الشاطبي،الاعتصام،ج 2،ص137 وما بعدها./عبد الرحمان النجري،قواعد معرفة البدع،ص 34 .
[3] - عبد الرحمان النجري ،قواعد معرفة البدع ، ص 35 .
[4] - ابن تيمية ،اقتضاء الصراط المستقيم، ج2 ،ص595/594 .

الفرع الثالث: البدعة واعتبار المقاصد .

العلاقة بين البدعة والمقاصد راجعة إلى قاعدة " للوسائل حكم الغايات أو المقاصد. "[1] وهذه القاعدة فرع من قاعدة اعتبار المآل.

فالارتباط بين المقاصد والوسائل ارتباط وثيق يظهر أثره في عدم انفكاك الوسائل عن المقاصد، فتكاليف الشريعة ما هي إلا وسائل لحفظ مقاصدها في ا لخلق، ولذا كان لزاماً معرفة ضوابط هذه الوسائل عادية كانت، أو عبادية.

قال القرافي: " وموارد الأحكام على قسمين: مقاصد هي المتضمنة للمصالح والمفاسد في أنفسها.

والوسائل ،هي الطرق المفضية إليها؛ أو هي الطرق المؤدية إلى المقاصد.

والوسيلة إلى أفضل المقاصد هي أفضل الوسائل،والوسائل إلى أرذل المقاصد هي أرذل الوسائل[2].

ومثاله استعمال السبحة في الذكر فهي تضبط الأعداد المأثورة ؛فالغاية عبادة الله وهذه وسيلة.

فالارتباط بين المقاصد والوسائل ارتباط وثيق يظهر أثره في عدم انفكاك الوسائل عن المقاصد،

ويقول ابن القيم : "ولا يلزم ذلك فقد يكون الشيء مباحا ،أو واجبا ،ووسيلته مكروهة؛كالوفاء بالطاعة المنذورة ، فهو واجب لكن وسيلته ـ النذر ـ منهي عنها[3].

فقد تكون الوسيلة متضمنة لمفسدة تكره أو تحرم لأجلها،فيجب سد الذرائع وتحريم الحيل و مبنى ذلك النظر فيما تؤول إليه تلك الوسائل من إبطالٍ لمقاصد الشريعة.

[1] - عبد الله الغماري ،إتقان الصنعة، ص 45 .
[2] - القرافي ،قواعد الأحكام ،ص 88 .
[3] - ابن القيم الجوزية ، مدارج السالكين ، ج1 ، ص 116 .

يقول الشاطبي – رحمه الله – : " قصد الشارع من المكلف أن يكون قصده فى العمل موافقاً لقصده فى التشريع. [1]" والمقصود هنا :بأن قصد المكلف هو أن يكون عمله بنيه،وان يكون مطابقاً لما قصده الشارعُ مع مراعاة عموم الشريعة ،وعدم اختصاص البعض بها دون الآخر، ومع اعتبار العلل فى مسالكها المعروفة ، والحرص على ملازمة السنة واجتناب البدعة .. " [2].

فالأعمال بالنيات والمقاصد معتبرة فى التصرفات من العبادات والعادات، وكون الشريعة عامة لجميع المكلفين يوجب موافقة قصدهم لقصد الشارع، فلا يجوز للمكلف أن يبتغى فى تكاليف الشريعة غير ما شرعت له لأن فى ذلك مناقضة .

فالنظر إلى ذات الوسيلة فقط، وعدم اعتبار المآل- يفتح أمام الناس أبواب الانفلات عن قيود الشريعة ويجعلها مجرد أصول شكلية عاجزة عن تحقيق مصالح العباد، [3] بحيث تصبح مطية لأصحاب الأهواء والنزعات لتحقيق أغراضهم الفاسدة.

يقول الشيخ الطاهر بن عاشور:"وأما الوسائل فهي الأحكام التي شرعت لأن بها تحصيل أحكام أخرى،فهي غير مقصودة لذاتها بل لتحصيل غيرها على الوجه المطلوب الأكمل،إذ بدونها قد لا يحصل المقصد أو يحصل معرضًا للاختلال والانحلال."[4]

والبدع تتعلق بنوعين من الوسائل- باعتبار الاصطلاح العام:-

الوسائل العبادية التي لم يقم دليل على مشروعيتها.

الوسائل العادية إذا قصد التقرب بذاتها إلى الله تعالى.

بان يقصد التقرب إلى الله بشيء من العادات ويعتبره أمرا مشروع،فاعتقاد ما ليس بمشروع أنه مشروع ،اعتقاد الأمر على خلاف ما هو عليه،والعمل به على هذا الحد نحو من تبديل الشريعة.[5]

---

[1] - الشاطبي، الموافقات،ج 1،ص 77 وما بعدها.

[2] - علال الفاسي مقاصد الشريعة ،ص 216 .

[3] - زياد أحميدان مقاصد الشريعة،ص316 .

[4] - الطاهر بن عاشور،مقاصد الشريعة ،ص302 .

[5] - محمد بن حسن الجيزاني،إعمال قاعدة سد الذرائع في البدعة،ص29/28 .

الفرع الرابع :أثارها في المجتمع

البدع لها آثار خطيرة، وعواقب وخيمة، وأضرار مهلكة، منها ما يأتي:

١- البدع بريد الكفر،[1] فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال: «لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها شبراً بشبرٍ، وذراعاً بذراعٍ" فقيل: يا رسول الله، كفارس والروم؟ فقال: "ومن الناس إلا أولئك»[2]، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبيصلّى الله عليه وسلّم قال: «لتتبعُنَّ سنن من كان قبلكم، شبراً بشبر، وذراعاً بذراعٍ، حتى لو دخلوا جحر ضبٍّ تبعتموهم» قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فمن»[3].

٢- القول على الله بغير علم؛ لأن المبتدعة أكثر الناس كذباً على الله ورسوله صلّى الله عليه وسلّم، وقد حذر الله تعالى عن التّقوُّل عليه فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ، لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ، ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾ [سورة الحاقة الآية 46/44]؛ وحذر النبي صلّى الله عليه وسلّمعن الكذب عليه، وتوعد من فعل ذلك بالعذاب الشديد، فقالصلّى الله عليه وسلّم : «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار»[4].

٣- بغض المبتدعة للسنة وأهلها، وهذا مما يدل على خطورة البدع، قال الإمام إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني رحمه الله: "وعلامات أهل البدع ظاهرة على أهلها بادية، وأظهر آياتهم وعلاماتهم: شدة مع اداتهم لحملة أخبار النبي صلّى الله عليه وسلّم، واحتقارهم لهم"[5].

---

[1] - علم أصول البدع ،عبد الحميد الحلبي الأثري ، ص 285 /286./ نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسنة،سعيد بن علي بن وهف القحطاني،ص83 .

[2] - رواه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي صلّى الله عليه وسلّم: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»،ج 8 ،ص191، رقم الحديث : 7319 ،.

[3] - رواه البخاري، كتاب الاعتصام، باب قول النبي صلّى الله عليه وسلّم: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»، ج 8 ،ص 108 ، رقم الحديث : 7320.

[4] - رواه البخاري، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلّى الله عليه وسلّم، ج 1 ص 41 ،رقم الحديث : 108./نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسنة،سعيد بن علي بن وهف القحطاني،ص 83 .

[5] - علم أصول البدع ،عبد الحميد الحلبي الأثري ، ص 287/ 288 .

٤- رد عمل المبتدع؛ لقول النبي صلّى الله عليه وسلّم: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"[1]، وفي رواية مسلم: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[2].

٥- سوء عاقبة المبتدع؛ لأن الشيطان يريد أن يظفر بالإنسان في عقبة من عدة عقبات: العقبة الأولى: الشرك بالله تعالى، فإن نجا العبد من هذه العقبة طلبه الشيطان على عقبة البدعة، وهذا يؤكد أن البدع أخطر من المعاصي [3]، ولهذا قال سفيان الثوري رحمه الله: "البدعة أحب على إبليس من المعصية؛ فإن المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها"[4]، وهذا في الغالب، والله عز وجل يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

٦- عدم قبول شهادة المبتدع وروايته، فقد أجمع أهل العلم من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول على أن المبتدع الذي يكفر ببدعته لا تقبل روايته، وأما الذي لا يكفر ببدعته فاختلفوا في قبول روايته، ورجح الإمام النووي رحمه الله أن روايته تقبل إذا لم يكن داعية إلى بدعته، ولا تقبل إذا كان داعية .[5]

٧- المبتدع استدرك على الشريعة؛ لأنه ببدعته نصب نفسه مشرعاً مكملاً للدين، والله عز وجل قد أكمل الدين وأتم النعمة، قال سبحانه وتعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا﴾ [سورة المائدة الآية 3].

---

[1] - رواه البخاري ،كتاب الصلح ،باب :قوله تعالى "وَأَنْ يَصَلَحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً وَ الصُّلحُ خَيْر"،ج 2،ص 819،رقم الحديث: 2697.

[2] - رواه مسلم، ج 2، ص 1515، رقم الحديث :1907./ نور السنة وظلمات البدعة سعيد بن علي بن وهف القحطاني،ص 84.

[3] - انظر: ابن القيم الجوزية، مدارج السالكين، ج 1،ص 222 ./ نور السنة وظلمات البدعة سعيد بن علي بن وهف القحطاني ،ص 84.

[4] - البغوي، شرح السنة، ج 1 ،ص 216.

[5] - انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ،النووي ، ج 1 ،ص176./ علم أصول البدع ،عبد الحميد الحلبي الأثري ، ص293/292 .

٨- المبتدع يحال بينه وبين الشرب من حوض النبيصلّى الله عليه وسلّم، يوم القيامة، فعن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أنه قال: « أنا فرطكم على الحوض، من ورد شربمنه، ومن شرب لم يظمأ أبداً، ليردنَّ عليَّ أقوامٌ أعرفهم يعرفوني، ثم يُحال بيني وبينهم»[1]

٩- المبتدع يفرق الأمة؛ فإنه ببدعته يفرق هو وأتباعه المسلمين، فيوجد بسبب ذلك أحزاباً وشيعاً متفرقة[2]، قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [سورة الأنعام الآية 159 .].

10 - خفوت السنة وضياعها؛ ذلك أنه لا تظهر بدعة إلا بخفوت سنة، ولا تظهر سنة إلا بذبول بدعة تعارضها [3]، وذكر الإمام الشاطبي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه أخذ حجرين فوضع أحدهما على الآخر فقال لأصحابه: هل ترون ما بين هذين الحجرين من النور؟ قالوا: يا أبا عبد الله ما نرى بينهما من النور إلا قليلاً. قال:" والذي نفسي بيده لتظهرن البدع حتى لا يُرى من الحق إلا قدر ما بين هذين الحجرين من النور، والله لتفشون البدع حتى إذا تُرك منها شيء قالوا: تركت السنة"[4]

11 - مرض القلب وقسوته: وإذا انتشر مرض القلب بين الناس انتشر في الأمة وفسدت وهلكت، والأصل في هذا قوله تعالى﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾ [سورة آل عمران الآية 7]، ، وهذا الزيغ إن هو إلا مرض الشبهات التي يلقيها الشيطان في أفئدة القوم من أتباع الهوى[5].

---

[1] - رواه البخاري، كتاب الفتن، باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَآصَّةً﴾ ،ج 4 ،ص2209،رقم الحديث : 7048 وفي لفظ فأقول: «يا رب أصحابي» فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك،ج4 ،ص2056 رقم الحديث :6575 .

[2] - شرح السنة، البغوي ،ج1 ، ص 224 ./علم أصول البدع ،عبد الحميد الحلبي الأثري ، ص 295 /296 .

[3] - علم أصول البدع ،عبد الحميد الحلبي الأثري ، ص287 .

[4] - الاعتصام – الشاطبي ج1 ،ص 61 .

[5] - شرح السنة، للبغوي، ج 1 ،ص 227 ./ علم أصول البدع ،عبد الحميد الحلبي الأثري ، ص 305.

المبحث الثاني: القراءة الجماعية للقرآن _نموذج تطبيقي_

المطلب الأول: حقيقة القراءة الجماعية للقرآن وكيفيتها

الفرع الأول: فضل قراءة القرآن الكريم والمواظبة عليها

الفرع الثاني: القراءة الفردية: وأهميتها

الفرع الثالث: القراءة الجماعية: تعريفها، دواعيها، أهدافها

الفرع الرابع: صور القراءة الجماعية ومواضعها

المطلب الثاني: حكم القراءة الجماعية

الفرع الأول: حكم القراءة الفردية

الفرع الثاني: صلة القراءة الجماعية بالبدعة

الفرع الثالث: منهج التجويز أو التحريم بإطلاق

الفرع الرابع: منهج التفصيل في الحكم

الفرع الخامس: الترجيح

المطلب الأول: حقيقة القراءة الجماعية للقرآن وكيفيتها

الفرع الأول: فضل قراءة القرآن الكريم والمواظبة عليها

فإن القرآن الكريم خير كتاب أنزل على أشرف رسول إلى خير أمة أخرجت للناس بأفضل الشرائع وأسمحها وأكملها، وهو كلام الله المنزل على خاتم الأنبياء والمرسلين بواسطة الأمين جبريل عليه السلام، المتلو بالألسنة المحفوظ في الصدور، المكتوب في المصاحف، المنقول إلينا بالتواتر، المتعبد بتلاوته المبدوء بسورة الفاتحة المختتم بسورة الناس قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ * بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾[سورة الشعراء الآية: 192-195.]

أنزله الله تعالى ليكون دستورًا للأمة [1] وهداية للخلق وليكون آية على صدق الرسول صلّى الله عليه وسلّم وبرهانًا ساطعًا على نبوته ورسالته وحجة قاطعة قائمة إلى يوم الدين: ﴿قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [سورة الإسراء الآية: 88]

عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ، أنزل القرآن ليتدبر المسلم آياته ويتفكر في معانيه وأوامره فيمتثلها ونواهيه فيجتنبها وليتذكر ما فيه من الوعد والوعيد والثواب والعقاب[2] قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [سورة ص الآية: 29.]و أنزل القرآن ليعلم به المسلم فيحل حلاله ويحرم حرامه ويعمل بمحكمه ويؤمن بمتشابهه[3] ويتلوه حق تلاوته فيكون حجة له عند ربه وشفيعًا له يوم القيامة. وقد تكفل الله لمن قرأ القرآن وعمل بما فيه ألا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة،

---

[1] - الدستور عبارة عن القواعد الأساسية للحكم./،محمد علي الصابوني،روائع البيان في تفسير آيات الأحكام،مج 1 ،ص 13/12 .

[2] - جلال الدين السيوطي،الإتقان في علوم القرآن،وبهامشه إعجاز القرآن للقاضي أبي بكر البقلاني،ج2،ص152/151 .

[3] - ويتعظ بمواعظه ويعتبر بأمثاله، عبد المنعم ابراهيم ،البيان شرح التبيان،يحي بن شرف النووي، ص34 .

قال تعالى: ﴿مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴾ [سورة طه الآية: 123]، وقد سماه الله روحًا لتوقف الحياة الحقيقية عليه، ونورًا لتوقف الهداية عليه قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ﴾ [سورة الشورى الآية: 52.]

لقد تظافرت الأدلة على فضل قراءة القرآن وحفظه، وفضل قارئه وحافظه، ومن ذلك-:

١-علوُّ منزلة حَافظ القرآن، الْماهر به : فعن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلّى الله عليه وسلّمقال: «مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة، ومثل الذي يقرأ القرآن، وهو يتعاهده، وهو عَلَيْهِ شَدِيدٌ، فَلَهُ أَجْرَانِ [1]. وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ: اقْرَأْ وَاصْعَدْ، فَيَقْرَأُ، وَيَصْعَدُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً، حَتَّى يَقْرَأَ آخِرَ شَيْءٍ مَعَهُ »

٢- تشفيعه في أهله : فالقرآن يشفع يوم القيامة لمن قرأه وعمل به في الدنيا، قال صلّى الله عليه وسلّم «اقرءوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابه»[2]

٣ -أهل القرآن هم أهل الله وخاصته: فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلّى الله عليه وسلّم : «إِنَّ للهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْقُرْآنِ، أَهْلُ اللهِ وَخَاصَّتُهُ[3]»

٤- إكرام والدي حافظ القرآن، وإعلاء منزلتهما: فعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلّى الله عليه وسلّم قَالَ: « مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ، أُلْبِسَ وَالِدَاهُ تَاجًا يَوْمَ الْقِيامَةِ، ضَوْءُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتِ الدُّنْيَا- لَوْ كَانَتْ فِيكُمْ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهَذَا ؟»[4]

---

[1] - رواه مسلم ،كتاب صلاة المسافرين وقصرها،باب فضل الماهر بالقرآن،ج 3 ،ص 244 ./ جلال الدين السيوطي،الإتقان في علوم القرآن،وبهامشه إعجاز القرآن للقاضي أبي بكر البقلاني،ج2،ص154

[2] - رواه مسلم ،كتاب صلاة المسافرين وقصرها،باب فضل قراءة القرآن،ج6 ،ص79 .

[3] - رواه أحمد ،في مسنده، باب مسند الصحابة،مسند أنس،ج3 ،ص127 ./، عبد المنعم ابراهيم ،البيان شرح التبيان،يحي بن شرف النووي ،ص24 .

[4] - رواه أبو داوود ، الصلاة ،باب في ثواب قراءة القرآن، ج 2 ،ص 71 ./ محمد علي الصابوني،روائع البيان في تفسير آيات الأحكام،مج 1 ،ص 13 .

٥- حملة القرآن مقدمون على أهل الجنة: قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ: حَمَلَةُ الْقُرْآنِ عُرَفَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ. وعن طاوس أنه سأل ابن عباس- رضي الله عنهما: ما معنى قول الناس: أهل القرآن عرفاء أهل الجنة ؟ فقال: رؤساء أهل الجنة".

وخير الناس هم الذين تعلموا القرآن وعلموه لوجه الله قال صلّى الله عليه وسلّم: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»[1]

وعن أبي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال: «يجيء القرآن يوم القيامة يقول: يا رب حله، فيلبس تاج الكرامة، ثم يقول: يا رب زده فيلبس حلة الكرامة ثم يقول: يا رب ارض عنه فيرضى عنه، فيقال: اقرأ وارق فيزاد بكل آيةحسنة»[2] .

قال الشاطبي : " قد تقرر أن الكتاب العزيز كلية الشريعة وعمدة الملة وينبوع الحكمة، وآية الرسالة ونور الأبصار والبصائر وأنه لا طريق إلا الله سواه ولا نجاة بغيره ولا تمسك بشيء يخالفه" [3].

قال ابن القيم في بدائع الفوائد: إذا تأملت القرآن وتدبرته وأعرته فكرا وافيا اطلعت فيه من أسرار المناظرات ...على ما يشفي ويكفي لمن بصره الله وأنعم عليه بفهم كتابه[4].

٦- المنزلةً عظيمةً، والمكانة مرموقة لا يرقى إليها أحد، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول اللهصلّى الله عليه وسلّم : « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة، ريحها طيب وطعمها طيب، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر»[5] ، وعن بن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول: " إن الرجل الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب"6.

---

[1] - رواه البخاري ،كتاب فضائل القرآن ،باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ،ج 3 ،ص 1620 ،رقم الحديث : 5027.

[2] - رواه أبو داوود.

[3] - الشاطبي ، الموافقات ج3، ص 224.

[4] - الكاساني، بدائع الفوائد ج 4،ص 130. جلال الدين السيوطي،الإتقان في علوم القرآن،وبهامشه إعجاز القرآن للقاضي أبي بكر البقلاني،ج2،ص154

[5] - رواه البخاري ،كتاب فضائل القرآن ،باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ،ج 3 ،ص1619 ،رقم الحديث : 5020 .

[6] - الشيباني، أحمد بن حنبل أبو عبد الله، مسند أحمد، رقم الحديث 1846، كتاب: ومن مسند بني هاشم، باب: بداية مسند عبد الله بن العباس.

الفرع الثاني: القراءة الفردية: وأهميتها

لهذا المصطلح وجهان :الأول بأعتباره لفظا مركب القراءة والفردية.

والثاني :باعتبارها لفظ وضع لهذا المعنى،يدل على نوع من أنواع القراءة التي يتلى بها القرآن .

أ – الوجه الأول: باعتباره لفظا مركب

أولا: تعريف القراءة

١- في اللغة : من قرأه قرءاً وقراءةً وقرآناً: إذا تلاه, وقرأت الشيء قرآناً إذا جمعته وضممت بعضه إلى بعض, ومنه قولهم: ما قرأت الناقة جنيناً أي لم يضم رحمها على ولد، وكل شيء جمعته فقد قرأته.

وقارأه مقارأة وقِرَاءً: دارسه، واستقرأه طلب منه أن يقرأ، والقرّاءُ الحسن القراءة, وتقرأ تنسك ومنه المتقري والقارئ, وتقرّأ: تفقه. وقرأ عليه السلام أبلغه, ومعنى قرأت القرآن تلفظتُ به مجموعاً. وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [سورة القيامة الآية: 18]، "أي فإذا بيناه لك بالقراءة فاعمل بما بيناه لك"

وقرأ الكتاب: تتبَّع كلماته نظراً ونطق بها، أو تتبع كلماته وإن لم ينطق بها، وسمِّيت (حديثاً) بالقراءة الصامتة، وقرأ الآية: نطق بألفاظها عن نظر، أو عن حفظ، واستقرأ الأشياء: تتبَّعَ أفرادها لمعرفة أحوالها، وخواصَّها[1].

ومن مترادفات القراءة في المعنى التلاوة (يقال: تلا الكتاب وغيره تلاوة: قَرَأه، والتلاوة: القراءة، وفي عرف الشرع: تَخْتصُّ باتباع كتاب الله تعالى، تارة بالقراءة، وتارةً بامتثال ما فيه من أمرٍ و نهيٍ، وهي أَعَمُّ من القراءة، فكل قراءة تلاوة من غير عكس)[2].

---

[1] - القاموس الفقهي، يعدى أبو جيب، مادة (قرأ)، ص 29.

[2] - القاموس الفقهي، يعدى أبو جيب ، ص 31.

وقد جاء في الموسوعة الفقهية: بأن القراءة والتلاوة بمعنى واحد، تقول: فلان يتلو كتاب الله: أي يقرأه ويتكلم به، والغالب في التلاوة أنها تكون للقرآن، وجعله بعضهم أعم من تلاوة القرآن وغيره[1].

٢-اصطلاحاً : اصطُلحت القراءة في المنظور القرآني عند علماء التفسير على ضم الحروف بعضها على بعض في النطق، وهي تكون من مكتوب ومن متلو [2]، حيث كان جبريل عليه السلام يقرأ ما معه من قرآن على النبي ﷺ، والنبي ﷺ يقرأ عليه ما سمعه منه، من حفظه، كما قال تعالى: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْماً ﴾ [سورة طه الآية: 114]، وقال تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ [سورة القيامة الآية: 16-19]، ، وقال تعالى: ﴿سَنُقْرِؤُكَ فَلَا تَنسَى﴾ [سورة الأعلى الآية :6].

الوجه الثاني : باعتبارها لفظ وضع لهذا المعنى

القراءة الفردية هي : أن يقرأ واحد والباقون يستمعون له؛ وهذه الصورة مستحبّة لا تكره بغير خلاف [3]، لما في الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود –رضي الله عنه- قال: قال النبي صلّى الله عليه وسلّم: «اقرأ عليّ"، قلت: أقرأ عليك وعليك نزل؟ قال: "فإنّي أحب أن أسمعه من غيري»، فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً ﴾ فقال: "أمسك" فإذا عيناه تذرفان[4].

[1] - الموسوعة الفقهية لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة الكويت، ج6، ص 45.
[2] - محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان، ج 9، ص 345 / الطاهر ابن عاشور تفسير التحرير والتنوير، ، ج15، ص 435.
[3] - ابن تيمية، الفتاوى، ج5، ص 345.
[4] - رواه البخاري ،كتاب فضائل القرآن ،باب البكاء عند قراءة القرآن ،ج 3 ،ص1627 ،رقم الحديث : 5055 .

أهميتها :(القراءةالفردية)

حث الله عباده من خلال أول كلمة أنزلها في كتابه العزيز على القراءة عموماً، وعلى قراءة القرآن خصوصاً من خلال خطابه لرسوله الكريم ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾[سورةالعلقالآية: 1]، وهذا الأمر وإن كان للنبي ﷺ فهو خطاب لكل أحد، فإنّه قد (تقرر أنَّ ما خوطب به ﷺمن أمر ونهي فالأمة مخاطبة به ما لم يقم دليل على التخصيص. [1] فقوله (اقرأ) كقوله في آخرها ﴿كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴾ [سورةالعلقالآية: 19]،كما أنّ قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً وَاتَّبِعْ مَا يُوحَى إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾ [سورةالأحزابالآية: 1-3]، أمر له ولكل مسلم أن يتقي الله, ولا يطيع الكافرين والمنافقين فيما يغضب الله, وأن يتبع ما جاء في الوحي, ويتوكل على الله في سائر أموره.

وقد تضافرت أدلة كثيرة في القرآن والسنة تحث على قراءة القرآن [2] بصورة دائمة ومستمرة كما قال تعالى: ﴿ وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَن تَجِدَ مِن دُونِهِ مُلْتَحَداً ﴾ [سورةالكهفالآية: 27]، وقال تعالى: ﴿أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾ [سورةالمزملالآية :4،] وقال تعالى: ﴿فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ﴾ [سورةالمزملالآية: 20]، وقال النبي «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ...»[3]

[1] - مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ج16 ،ص324،

[2] - عبد المنعم ابراهيم ،البيان شرح التبيان،يحي بن شرف النووي،فصل التدبر والخشوع في قراءة القرآن،ص65 .

[3] - رواه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن، رقم الحديث : 1337.

فالقراءة والوسيلة لتعرُّف ما جاء عن الله عز وجل، وما جاء عن رسوله صلّى الله عليه وسلّم، ومدارسته وحفظه، ومن أبرز صفات السائرين إلى الله عز وجل على صراطه المستقيم، وسفن القاصدين التَّعلُّم على نهج سليم، وإن لم يعتن بها السائر إلى الله من أول قدم يضعها في الطريق إلى آخر قدم ينتهي إليها في حياته يكن سلوكه على غير طريق موصل إلى هدى وسلام كامل[1].

فالقراءة الفردية وسيلة للإعراض عن كل أمور الدنيا و التفرد لله عز وجل.

كما أن القراءة الفردية تساعد على الخشوع والتفكر في معني الآيات والذكر الحكيم،والغوص في بحر هذا النظم العجيب،والبحث في بيانه ومعانيه وإعجازه[2].

[1] - مصطفى مراد، كيف تحفظ القرآن الكريم، ص 28

[2] - عبد المنعم ابراهيم ،البيان شرح التبيان،يحي بن شرف النووي،فصل في استحباب ترتيل الفرآن وصفة القراءة،ص69/68 .

الفرع الثالث: القراءة الجماعية: تعريفها ودواعيها وأهدافها

أولا: تعريف القراءة الجماعية للقرآن

القراءة الجماعية تتركب من كلمتين؛ "القراءة" سبق تعريفها وبيان تعريف "الجماعية" فيما يلي:

- معنى (الجماعي): هو ما ينطق به المجتمعون للذكر بصوت واحد ، يوافق فيه بعضهم بعضاً[1]

والمقصود أنه الاجتماع لقراءة القرآن_أدبار الصلوات المكتوبة، أو في غيرها من الأوقات والأحوال ليرددوا بصوت جماعي أوراداً وراء شخص معين ، أو دون قائد ، في صيغة جماعية وبصوت واحد ، فهذا هو المقصود من الدراسة .أي أن يقرأ الكل مجتمعين بصوت واحد[2].

ثانيا: أهداف القراءة الجماعية للقرآن ودواعيها

١ - أن فيه تعاوناً على البر والتقوى ، وقد أمر الله بذلك في قوله : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَىَ البِرِ وَالتَّقْوىَ ﴾ [سورة المائدة الآية: 2]، ،أن الاجتماع للذكر والدعاء أقرب إلى الإجابة.

٢ - منها تعاهد القرآن ومداومة قرأته وتدارسه حسبما جاء فيه من الترغيب في الأحاديث.

٣ - ومنها تسميع كتاب الله لمن يريد سماعه من عوام المسلمين، إذ لا يقدر العامي على تلاوته فيجد بذلك سبيلا إلى سماعه[3].

٤ - ومنها التماس الفضل المذكور في الحديث إذ لم يخصص وقتا دون وقت.

---

[1] - الموسوعة الفقهية ج 21 ، ص252.
[2] - ذو الفقار،تبصير التائب بحكم القراءة الجماعية للقرآن وطريقة الحزب الراتب،ص3 .
[3] - محمد بن عبد الرحمن الخميس، الذكر الجماعي بين الإتباع و الابتداع ،ص 14

٥ ـ حفظ القرآن ودوام سماعه، وتعليم الناس وتعويدهم على القراءة السليمة،وشغلهم عن اللغو في المسجد، أي يشتركون في قراءة بعضهم على بعض، وكثرة درسه، و يتعاهدونه خوف النسيان.

٦ ـ لها فضل كبيرا، خاصة إذا لم يتيسر للفرد قراءة ورده اليومي فرديا[1].

٧ ـ تعليم الناشئة من الطلاب بيسر وسهولة ،وسرعة حفظ ،وزيادة نشاط .

٨ ـتثبيت المحفوظ .

يعتبر مصطفى الناصري _وهو كاتب مهتم بالشأن الدعوي والتربوي من الدار البيضاء_؛ قراءة القرآن جماعة سنة مغربية محمودة، ومن فضلها أنها تثبت المحفوظ في الصدور، وهي أيضا بمثابة مدرسة لتعليم القرآن للأطفال، فحضورهم حلقات القرآن يمكنهم من العيش في روضاته، ويدعو الجميع إلى ملازمتها، لأنها الأساس لتعلم القراءة السليمة، فكل من لم يقرأ بها لا يمكن أن يتقن قراءة القرآن قراءة سليمة[2].

[1] ـ محمد عيسى، مقال بعنوان :حكم قراءة الحزب الراتب، مجلة رسالة المسجد، ص 13.
[2] ـ محمد أبو صلاح، في المغرب ... قراءة القرآن جماعة سنة أم بدعة،

الفرع الرابع: صور القراءة الجماعية

الصورة الأولى: القراءة الترديدية

أن يقرأ قارئ ثم يقطع ثم يعيد غيره ما قرأ الأول لأجل مدارسة القرآن، وهذه الصورة مستحبة باتفاق الفقهاء[1]، لأن جبريل كان يدارس النبي صلّى الله عليه وسلّم برمضان يعرض كل منهما على الآخر[2].

يعرض عليه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم القرآن، هذا عكس ما وقع في الترجمة لأن فيها أن جبريل كان يعرض على النبي صلّى الله عليه وسلّم، وفي هذا أن النبي صلّى الله عليه وسلّم كان يعرض على جبريل وتقدم في بدء الوحي، وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فيحمل على أن كلا منهما كان يعرض على الآخر[3].

وهي القراءة التي يردد فيها الطلبة خلف من يقرأ الآيات التي يسمعونها منه بصوت واضح .وهي تطبق على الطلاب الذين لا يجيدون القراءة في المصحف ، أو الطلاب المبتدئين ، أو بقية الطلاب في الطريقة الجماعية في بعض الأحيان.

ولهذه إيجابياتها وسلبياتها .

ايجابيات هذه القراءة: 4

- تخليص ألسنة الطلاب من عيوب النطق كحبسة اللسان، والتأتأة، والفأفأة، ونحو ذلك .
- تعريف الطلاب بالمصطلحات والعلامات الموجودة في المصحف ، كعلامات الوقف والمد والأحزاب والسجدات .
- تعود نطق الكلمات التي يجدون فيها صعوبة
- تمكين من لا يعرف القراءة والكتابة من حفظ ما تيسر من القرآن الكريم.
- تدريب الطلاب على كيفية الوقف على الحرف المنون أو المتحرك أو المثقل أو المرسوم بالتاء أو الهاء، وذلك عند الوقوف عليها وتدريبهم على كيفية الابتداء بعد الوقف.
- تدريب الطلاب على القراءة الصحيحة

---

[1] - البهوتي، كشاف القناع، ج1، ص 433 / الخرشي ، شرحه مختصر الخليل، ج1، ص 353

[2] - مطالب أولي النهي ، ج 1، ص 598

[3] - عبد المنعم ابراهيم ،البيان شرح التبيان،يحي بن شرف النووي ص85 .

[4] - محمد بن علي شيبان العامري، طرق متبعة لتحفيظ القرآن الكريم وتعليمه، http://www.sst5.com/readArticle.aspx?ArtID=251&SecID=60 ، 11:24، 2012/05/31.

• تعريف الطلاب بأحكام التجويد الأساسية وكيفية تطبيقها عند مرور أكثرها عند القراءة.

أما سلبيات هذه القراءة فهي[1] :

• رفع أصوات الطلاب مما يؤثر على بقية الحلقات إن وجدت .
• اختفاء أصوات بعض الطلاب الضعاف خلف أصوات زملائهم،فلا يرددون معهم.
• عدم مراعاة الفروق الفردية بين الطلاب .

الصورة الثانية : القراءة الجماعية الترديدية أو قراءة الإدارة

أن يقرأ قارئ ثم يقطع عند نهاية الآية أو الثمن أو الربع حسب الجزء المقرر؛ ثم يقرأ الذي يليه في حلقة التدريس،من حيث انتهى الأول ، وقال الإمام النووي في التبيان[2] :فصل في الإدارة بالقرآن وهو أن يجتمع جماعة يقرأ بعضهم عشراً أو جزءاً أو غير ذلك ثم يسكت ويقرأ الآخر من حيث انتهى الأول، ثم يقرأ الآخر وهكذا، وهذا جائز حسن.

وقد سئل مالك رحمه الله تعالى عنه فقال: لا بأس به؛ وذهب جمهور أهل العلم إلى أن ذلك حسن لا يكره[3]، وذهب الحنابلة إلى كراهة تلك الصورة[4].

وهذا الصورة من القاءة تستوجب أن يكون الطلاب في مستوى واحد ، فيقوم المدرس بتحديد مقدار معين لجميع طلاب الحلقة ، يقوم المدرس بتلاوته على الطلاب أولا تلاوة نموذجية مجودة مرتلة ، ثم يعيد الطلاب كل منهم على حدة تلاوة ذلك القدر.

وهذه الطريقة يمكن تطبيقها في المدارس النظامية ، والمعاهد العلمية والقرآنية، والدورات التأهيلية ،والمراكز القرآنية،كما تطبق على الطلاب المبتدئين والذين لا يعرفون القراءة في المصحف.

ولهذه الطريقة إيجابيات وسلبيات.

[1] - محمد بن علي شيبان العامري، طرق متبعة لتحفيظ القرآن الكريم وتعليمه، http://www.sst5.com/readArticle.aspx?ArtID=251&SecID=60 ، 11:24، 2012/05/31.

[2] - ،يحي بن شرف النووي الدمشقي، البيان شرح التبيان، شرحه وحققه وعلق عليه :عبد المنعم ابراهيم ، ص77 .

[3] - ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، ج 5 ص 345.

[4] - ابن مفلح، الفروع، ج1، ص 554.

فمن إيجابياتها[1] :

• الارتفاع بمستوى الأداء والمحافظة على أحكام التجويد ، نظرا لإنصات الطلاب عند قراءة المدرس ، وكذا عند قراءة الطلاب المميزين .

• تقليل نسبة اللحن بنوعيه (الجلي والخفي) وسهولة حفظ الآيات ، نظرا لكثرة التكرار الذي يسمعه الطالب من قبل المدرس والطلاب .

• شحذ همم بطيئي الحفظ ، ودفعهم إلى مسايرة زملائهم .

• سهولة استخدام وسائل الإيضاح لتوضيح الأحكام والتنبيه على الأخطاء .

• قدرة المدرس على متابعة الطلاب في الأداء والحفظ والسلوك بصورة جيدة .

• إمكانية بيان معاني الكلمات الغامضة ، وتفسير بعض الآيات ، وتوجيه الطلاب إلى التطبيق العملي لها .

أما السلبيات فمنها [2]:

• عدم مراعاة الفروق الفردية بين الطلاب ، مما يؤدي إلى كبت همم الطلاب المتميزين وعدم انطلاقهم في الحفظ .

• عدم إمكانية قبول طلاب جدد بعد بدء الدراسة في الحلقة نظرا لعدم قدرة المدرس على التعامل مع أكثر من مجموعة في آن واحد .

• الحاجة إلى إمكانات بشرية ومادية أكثر : مثل تعدد المدرسين والموجهين والأمكنة لاستيعاب الأفواج المتلاحقة من الطلاب فوجا بعد فوج .

• تتأثر الحلقة بغياب الطالب فربما يؤخر الحلقة أو ينتقل إلى حفظ الجزء الذي وصل إليه الطلاب مع عدم حفظه للجزء السابق ، فتتراكم عليه الأجزاء ، فربما يصاب بالإحباط أو يترك الدراسة لعدم قدرته على مسايرة زملائه.

الصورة الثالثة:

أن يقرأ الكل مجتمعين بصوت واحد، وهذا ما نحن بصدد البحث فيه، حيث جوّزها فريق من العلماء، ومنعها فريق آخر وتوسط مالك بالكراهة وآخرون بالتفصيل في المسألة.

---

[1]- محمد بن علي شيبان العامري، طرق متبعة لتحفيظ القرآن الكريم وتعليمه، http://www.sst5.com/readArticle.aspx?ArtID=251&SecID=60 ، 11:24، 2012/05/31.

[2] - محمد بن علي شيبان العامري، طرق متبعة لتحفيظ القرآن الكريم وتعليمه، http://www.sst5.com/readArticle.aspx?ArtID=251&SecID=60 ، 11:24، 2012/05/31.

المطلب الثاني: حكم القراءة الجماعية للقرآن

الفرع الأول: حكم القراءة الفردية

الفرع الثاني: صلة القراءة الجماعية بالبدعة.

الفرع الثالث: منهج التجويز أو التحريم بإطلاق

الفرع الرابع: منهج التفصيل في الحكم

الفرع الخامس: الترجيح

المطلب الثاني: حكم القراءة الجماعية للقرآن

الفرع الأول: حكم القراءة الفردية

قال تقي الدين الهلالي رحمه الله: لكن الاجتماع لقراءة القرآن الموافقة لسنة النبي - صلى الله عليه وسلم - و عمل السلف الصالح أن يقرأ أحد القوم و الباقون يسمعون ، و من عرض له شك في معنى الآية استوقف القارئ ، و تكلم من يحسن الكلام في تفسيرها حتى ينجلي تفسيرها ، و يتضح للحاضرين ، ثم يستأنف القارئ القراءة . هكذا كان الأمر في زمان النبي صلّى الله عليه وسلّم[1]

لما في الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود –رضي الله عنه- قال: قال النبي صلّى الله عليه وسلّم: «اقرأ عليّ"، قلت: أقرأ عليك وعليك نزل؟ قال: "فإنّي أحب أن أسمعه من غيري»، فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت ﴿فَكَيفَ إِذَا جِئنَا مِن كُلِّ أُمَةٍ بِشَهِيدٍ وَ جِئنَا بِكَ عَلىَ هَؤُلاَءِ شَهِيداً﴾ فقال: "أمسك" فإذا عيناه تذرفان[2] .

ويقول ابن تيمية : وأما قراءة واحد والباقون يستمعون له فلا يكره بغير خلاف وهي مستحبة، وهي التي كان الصحابة يفعلونها كأبي موسى وغيره. [3]

فهي الأصل بلا خلاف،وهي السنة التي كان عليها الرسول عليه السلام ،وتبعه في ذلك الصحابة الكرام والسلف الصالح من بعدهم.

---

[1] - تقي الدين الهلالي ،الحسام الماحق ، ،ص101.

[2] - رواه البخاري ،كتاب فضائل القرآن ،باب البكاء عند قراءة القرآن ،ج 3 ،ص1627 ،رقم الحديث : 5055 .

[3] - مجموع الفتاوى -،ابن تيمية، ج5 ،ص 345 .

الفرع الثاني: صلة القراءة الجماعية بالبدعة

البعض رأى في القراءة الجماعية أنها عبادة محضة، وهي لم تثبت عن الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، والواجب في العبادة الإتباع لا الابتداع ، وهو قول مرجوح.[1]"

وهو قول من يرى أن كل بدعة في الدين ضلالة ولا يوجد في الدين بدعة حسنة.

٢ـ أما البعض الآخر فرأى مقاصدها في حفظ القرآن ودوام سماعه، فأجازوا ذلك لتعليم الناس وتعويدهم على القراءة السليمة، وشغلهم عن اللغو في المسجد،واحتجوا بأن القراءة جماعة بنفس واحد، من الوسائل لمدارسة القرآن ولا تدخل ضمن باب التعبدية. [2]

ويضيف أبو صلاح شارحا؛ فمن نظر إلى كونها عبادة محضة منعها وعدها من البدع التي يجب النهي عنها ، ومن نظر إلى الفوائد المتوخاة منها،ومقاصدها وباعتبار أن الغاية حفظ القرآن من غير التفات إلى الوسيلة المستعملة لمدارسة القرآن؛ فقد تكون القرآءة فردية وهي الأصل، أو جماعية والتي يعتبرها البعض من البدع الإضافية ،وكما سبق معنا في أنواع البدع ،أن البدعة الإضافية لها شائبتان :

لها من شرع مستند ؛ فالأصل التي تعتمد عليه هو قراءة القرآن ، ليس لها مستند وهي الهيئة التي جاءت عليها "القراءة جماعة بنفس واحد" مختلف فيها فأجازها فريق من العلماء،ومنعها آخرون، وهذا التمايز لدى الفريقين ينطلق من القاعدة الشرعية القائلة بأن ''الأمور بمقاصدها''، والناس إذا لم نشغلهم بالحق اشتغلوا بالباطل[3].

وعدها الشاطبي من البدع الإضافية فقال معدا لها: " ومن ذلك قراءة القرآن بهيئة الاجتماع " [4]

---

[1] - محمد أبو صلاح، في المغرب ... قراءة القرآن جماعة سنة أم بدعة، منتقى المجلس العلمي للفداء،دليل الإمام والخطيب والواعظ، يوم :2012/05/16، بتوقيت 9:29 .

[2] - محمد عيسى، مقال بعنوان :حكم قراءة الحزب الراتب، ص12 ،محمد أبو صلاح، في المغرب ... قراءة القرآن جماعة سنة أم بدعة،ص5 .

[3] - محمد أبو صلاح، قراءة القرآن جماعة سنة أم بدعة، ص 5/ 6 .

[4] - الشاطبي، الاعتصام ، ج1 ،ص 219

الفرع الثالث: منهج التجويز أو التحريم بإطلاق

اختلفت أقوال العلماء في هذه القراءة على ثلاثة أقوال نورد في هذا الموضع قول المجيزين والمانعين بإطلاق؛وسيأتي إن شاء الله بيان قول المفصلين في الحكم في المبحث الموالي.

القول الأول : قول الذين يجيزونها مطلقا وأنها مستحبة؛وهو الظاهر من قول بعض الشافعية،وهو مذهب النووي رحمه الله[1].

القول الثاني : قول الذين يمنعونها مطلقا و يقولون بكراهتها؛ وهو مذهب الإمام مالك رحمه الله[2].

مر معنا سابقا تعليق محمد أبو صلاح،على هذا التمايز بين الاتجاهين حيث قال:

١ـ " البعض رأى في القراءة الجماعية أنها عبادة محضة، وهي لم تثبت عن الرسول الكريم صلّى الله عليه وسلّم، والواجب في العبادة الإتباع لا الابتداع ، وهو قول مرجوح.[3]"

٢ـ أما البعض الآخر فرأى مقاصدها في حفظ القرآن ودوام سماعه، واحتجوا بأن القراءة جماعة بنفس واحد، من الوسائل لمدارسة القرآن ولا تدخل ضمن باب التعبدية[4].

وينبغي التفريق بين القراءة الجماعية التي تكون تعبدية " أي عبادة محض" ؛وبين التي تعتبر وسيلة للتعلم، فمن العلماء من أجاز القراءة التي تكون وسيلة للتعلم بخلاف الأخرى،وسيأتي بيان ذلك إن شاء الله.

[1] - يحي بن شرف النووي الدمشقي ،التبيان في آداب حملة القرآن، ص82
[2] - محمد العتبي المالكي، العتبية، ج 1، ص 298 .
[3] - محمد أبو صلاح، في المغرب ... قراءة القرآن جماعة سنة أم بدعة،ص 4.
[4] - محمد عيسى، مقال بعنوان :حكم قراءة الحزب الراتب، ص 13/12 ،- محمد أبو صلاح، في المغرب ... قراءة القرآن جماعة سنة أم بدعة،ص 5 .

القول الأول : قول الذين يجيزونها مطلقا :

يعتبر الإمام النووي من العلماء الذين أجازوا قراءة القران جماعة،وتبعه في ذلك جمع من المعاصرين للإمام النووي رحمه الله، في إجازة القراءة جماعة بصوت واحد،فمنهم من نقل كلامه،ومنهم من نقل كلامه وزاد عنه بعض الأحاديث ليؤيد به مذهبه،وأهم ما استند إليه المجيزين نورد منها:

أولاً : النصوص الشرعية الواردة في الثناء على أهل الذكر بصيغة الجمع بما يدل على استحباب الاجتماع على ذكر الله منها:

١ - ما جاء في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن لله تعالى ملائكة سيارة ، فضلاً يتبعون مجالس الذكر، فإذا وجدوا مجلساً فيه ذكر، قعدوا معهم، وحف بعضهم بعضاً بأجنحتهم، حتى يملؤوا ما بينهم وبين السماء الدنيا ، فإذا تفرقوا عرجوا ، وصعدوا إلى السماء . قال : فيسألهم الله عز وجل وهو أعلم بهم: من أين جئتم؟ فيقولون: جئنا من عند عبادك في الأرض، يسبحونك،ويكبرونك،ويهللونك، ويحمدونك، ويسألونك ... »[1].

وجه الاستدلال: أن هذا الحديث يدل على فضل الاجتماع للذكر ، والجهر به من أهل الذكر جميعاً ، لأنه قال : " يذكرونك ، يسبحونك ، ويكبرونك ، ويمجدونك " بصيغة الجمع[2].

يقول الحافظ ابن حجر في شرحه على صحيح البخاري حيث قال : " المراد بمجالس الذكر هي المجالس التي تشتمل على ذكر الله بأنواع الذكر الواردة من تسبيح وتكبير وغيرها ، وعلى تلاوة كتاب الله سبحانه وتعالى ، وعلى الدعاء بخيري الدنيا والآخرة ، وفي دخول الحديث النبوي ومدارسة العلم الشرعي ومذاكرته والاجتماع على صلاة النافلة في هذه المجالس نظر،والأشبه اختصاص ذلك بمجالس التسبيح والذكر ونحوها والتلاوة وحسب، وإن كانت قراءة الحديث ومدارسته ، والمناظرة فيه ، من جملة ما يدخل تحت مسمى ذكر الله تعالى" [3].

---

[1] - رواه البخاري، كتاب الدعوات ،باب فضل ذكر الله عز وجل ،ج 4،ص 2012 ،رقم الحديث :6408 ،واللفظ لمسلم ج17 ،ص 14،رقم الحديث: 2689 .

[2] - محمد بن عبد الرحمن الخميس،الذكر الجماعي بين الإتباع و الابتداع ، قسم العقيدة ،جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،المملكة العربية السعودية،الرياض،ص 11 .

[3] - ابن حجر العسقلاني،فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 11، كتاب الدعوات،باب فضل ذكر الله، ص 212 .

٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « يقول الله تعالى : أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم ،وإن تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعا،وإن تقرب إلي ذرعا تقربت إليه باعا،وإن أتاني يمشي أتيته هرولة.»[1]

وجه الاستدلال

الشاهد من الحديث قوله صلى الله عليه وسلم :" وإن ذكرني في ملأ "؛ يقول أبن حجر العسقلاني في شرح الحديث : بفتح الميم واللام مهموز أي جماعة، والذكر في الملأ لا يكون إلا عن جهر،فدل على جواز الذكر الجماعي2.

٣ – عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :« لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس - أحب إلي من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل ، ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس - أحب إلي من أن أعتق أربعة » [3]

وجه الاستدلال :هذا الحديث فيه دلالة على فضل مجالس الذكر ،وفضل الاجتماع عليها .

٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكره الله فيمن عنده»[4]

وجه الاستلال : قال الإمام النووي في شرح مسلم :" وفي هذا دليل على فضل الاجتماع على تلاوة القران في المسجد وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وقال مالك يكره "[5]

---

[1] - رواه البخاري، كتاب التوحيد،باب قوله تعالى:(وَيُحَذِرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ)،ص 2310 ،رقم الحديث :7405 .

[2] - ابن حجر العسقلاني،فتح الباري شرح صحيح البخاري ج 13 ، كتاب التوحيد،باب قوله تعالى: (وَيُحَذِرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ)،ص386 ./ محمد عبد الحي اللكنوي ،سباحة الفكر في الجهر بالذكر، ص 28.

[3] - ناصر بن سعود بن عبد الله السلامة،الأحاديث والآثار التي حكم عليها النووي في كتبه، حرف اللام ،ص 418،رقم الحديث : 1325.

[4] - أخرجه مسلم،الذكر والدعاء،باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن،ج 17 ،ص 22 .

[5] - النووي،شرح مسلم،ج 17، ص21 ./المجموع ،النووي،ج 2،ص189./البهوتي، شرح المنتهى، ج1،ص 254.

وقال في التبيان :" اعلم أن قراءة الجماعة مجتمعين مستحبة بالدلائل الظاهرة وأفعال السلف والخلف المتظاهرة ؛ [1] فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم : من رواية أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما أنه قال :«ما من قوم يذكرون الله إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده.»[2]

قال الونشريسي:عندما سئل عن قراء ة الحزب في الجماعة على العادة هل فيه أجر فأجاب " أما قراءة الحزب في الجماعة على العادة فلم يكرهه أحد إلا مالك ،على عادته في إيثار الإتباع، وجمهور العلماء عل جوازه واستحبابه ،وقد تمسكوا في ذلك بالحديث الصحيح "ما اجتمع قوم" ثم إن العمل بذلك قد تظافر عليه أهل هذه الأمصار والأعصار [3]"

وقال الونشريسي : شوهد الإمام ابن عرفه رحمه الله يجمع الثلاثة والأربعة في حزب واحد للتجويد،وشوهد أبو الحسن البطرني يجمع الثلاثة في القراءة [4].

٥ - عن جندب بن عبد الله:أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « اقرؤوا القران ما ائتلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فيه فقوموا عنه»[5]

وجه الاستدلال : والائتلاف على القران والاختلاف فيه ،لا يتصور من تلاوة فرد واحد، وإنما يتصور وقوعه من قراءة الجماعة، فالحديث يأمر بقراءة القران إذا ائتلفت قلوب الجماعة على كيفية واحدة في أداء القراءة ،فإذا اختلفوا في أداء القراءة؛ فقرأ بعضهم بما يخالف قراءة أخيه، فليقوموا وليتركوا القراءة خشية تعمق الاختلاف [6].

---

[1] - يحي بن شرف النووي الدمشقي،التبيان في آداب حملة القرآن، فصل: في استحباب قراءة الجماعة مجتمعين ،ص82./عبد المنعم ابراهيم، البيان شرح التبيان، يحي بن شرف النووي الدمشقي ،ص 75.

[2] - روه مسلم ،في الذكر والدعاء،باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن،ج 17 ،ص 22 .

[3] - أبو العباس الونشريسي ،المعيار المعرب ، ج 1 ، ص 155 .

[4] - الونشريسي ،المعيار المعرب، ج 8 ،ص 249 .

[5] - رواه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة،باب كراهية الاختلاف،ج 4،ص2296 ،رقم الحديث :7365 .

[6] - محمد عيسى، مقال بعنوان :حكم قراءة الحزب الراتب، مجلة رسالة المسجد ، العدد صفر،السنة الأولى ،ص 13./ الشربيني، مغني المحتاج ،ج 4، ص 429.

٦- وروى الحافظ الدارمي في سننه: " ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ حدثَنَا صالحٌ ، عَنْ ثابتٍ البنانيّ ، قالَ: «كانَ أنسُ بنُ مالكٍ إذا أشفَى علَى خَتْمِ القرآنِ بالليلِ، بقَّى منهُ شيئاً حتَّى يصبِحَ، فيجمَعُ أهلَهُ فيختِمُهُ مَعَهُم.»[1]

وجه الاستدلال : هذا النص للاستشهاد على استحباب جمع الأهل عند ختم القرآن،وقال يحي بن شرف النووي الدمشقي [2]: كانوا يجتمعون عند ختم القرآن يقولون :أن الرحمة تتنزل عند خاتمة القرآن3.

٧ - عن معاوية رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج على حلقة من أصحابه فقال : « ما أجلسكم ؟ » قالوا : جلسنا نذكر الله تعالى ونحمده لما هدانا للإسلام، ومنَّ علينا به. فقال : "أتاني جبريل فأخبرني أن الله عز وجل يباهي بكم الملائكة.»[4]

الملائكة.»[4]

وجه الاستدلال : يقول يحي بن شرف النووي الدمشقي:أن الاجتماع للذكر وجمع الناس عليه من الفضائل التي جاءت نصوص كثيرة في الحث عليه؛ [5] منه قوله صلى الله عليه وسلم: «الدال على الخير كفاعله.»[6]

ومنه قوله صلى الله عليه وسلم :« لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لكم من حمر النعم.»[7]

[1] - رواه الدارمي في سننه ،ج 2 ،ص 469 ، ناصر بن سعود بن عبد الله السلامة،الأحاديث والآثار التي حكم عليها النووي في كتبه، حرف الكاف،ص 328،رقم الحديث :999 .

[2] - عبد المنعم ابراهيم، البيان شرح التبيان، يحي بن شرف النووي الدمشقي : فصل في آداب الختم وما يتعلق به،ص 111./ جلال الدين السيوطي،نتيجة الفكر في الجهر بالذك،ضمن كتاب الحاوي للفتاوي، ج 2، ص 31./ رسالة نتيجة الفكر في الجهر بالذكر، جلال الدين السيوطي ،ص 3 .

[3] - أخرجه الرازي،في فضائل القرآن ،ص 87 ،من طريق وكيع،عن سفيان ،عن منصور عن الحكم عن مجاهد.

[4] - رواه الترميذي،في الدعاء،باب ما جاء في القوم يجلسون فيذكرون الله ،ج5 ،ص 460 .

[5] - عبد المنعم ابراهيم البيان شرح التبيان، يحي بن شرف النووي الدمشقي، فصل: في استحباب قراءة الجماعة مجتمعين ،ص 77 .

[6] - رواه مسلم ،في الإمارة،باب فصل إعانة الغازي،ج 13 ،ص 38 ،و أبو داود ،في الأدب ،باب الدال على الخير،ج 4،ص 336 .

[7] - رواه مسلم، في فضل الصحابة،باب فضل علي بن أبي طالب،ج 15 ،ص 176 .

٨ - ومن أدلتهم أيضاً المصالح المترتبة على الذكر الجماعي ،ومن المقاصد التي تحققها القراءة الجماعية:

1 - أن فيه تعاوناً على البر والتقوى ، وقد أمر الله بذلك في قوله : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَىَ البِرِ وَالتَّقْوىَ ﴾ [سورة المائدة :الآية2].

2 - أن الاجتماع للذكر والدعاء أقرب إلى الإجابة.

3 - أن عامة الناس لا علم لهم باللسان العربي ، وربما لحنوا في قرأتهم،والاجتماع على القراءة بصوت واحد يجنبهم ذلك. .

4- تعاهد القران حسب ما جاء فيه من الترغيب[1]

5 - أنها تساعد على حفظ القران.

6 - التماس الفضل المذكور في الحديث إذا لم يخصص وقتا دون وقت.[2]

7 - أنها تثبت المحفوظ وغيرها .

8 - تسميع كتاب الله لمن يريد سماعه.[3]

٩ - ومما يستدلون به أن هذا العمل عليه أكثر الناس ، والغالبية هي الجماعة والنبي صلى الله عليه وسلم أوصى بلزوم الجماعة في كثير من الأحاديث[4].

أن هذا العمل جرى به منذ عصور، كما قال الونشريسي:" ثم إن العمل بذلك قد تظافر عليه أهل هذه الأمصار والأعصار [5]"

يقول عبد الرحمن الفاسي : والذكر مع قراءة الأحزاب *** جماعة شاع مدى الأحقاب

---

[1] - محمد عيسى ،مقال : حكم قراءة الحزب الراتب، ص 12 .
[2] - محمد عيسى ،مقال : حكم قراءة الحزب الراتب، ص 13.
[3] - محمد بن عبد الرحمن الخميس، الذكر الجماعي بين الإتباع و الابتداع ،ص 15/14 .
[4] - حسام الدين عفانه، إتباعا لا ابتداع، ص 70 وما بعدها .
[5] - أبو العباس الونشريسي ،المعيار المعرب ، ج 1 ، ص 155 .

يقول صاحب كتاب التاج الإكليل بهامش مواهب الجليل قال شارحا : ''وقد جرى العمل ببلدنا بين يدي العلماء، والأمر فيه خفيف، وجرى الأمر عليه في المغرب كله، وفي المشرق كما بلغنا ولا نكير''. وقد كانت لهم في ذلك مقاصد معتبرة: منها تعاهد القرآن حسبما جاء فيه من الترغيب في الأحاديث، ومنها تسميع كتاب الله لمن يريد سماعه من عوام المسلمين، إذ لا يقدر العامي على تلاوته فيجد بذلك سبيلا إلى سماعه.[1].

- أن الذكر على هذه الهيئة وسيلة ، والغاية منه عبادة الله ، والقاعدة تقول : أن الوسائل لها حكم الغايات والمقاصد [2]، وعبادة الله أمر مطلوب،وعليه فتكون القراءة جماعة أمراً مطلوباً؛ فإنه ورد في الحديث"ما اجتمع قوم" الترغيب في الحزب والإدارة،والذكر بالجهر و الجمع،ولم يرد عن السلف في كيفيته شيء ،فقال الشافعي :سنة؛وقال مالك: بدعة مكروهة لقيام الشبهة[3].

ومدار اختلافهم ؛فيما لم يرد له معارض ولا مثبت،ومستند الشافعي في ذلك: قوله صلّى الله عليه وسلّم: « ما تركته لكم فهو عفو » [4] ثم كل قائل لا يكون مبتدعا بمقابله،لحكمه بما أدى إليه اجتهاده الذي لا يجوز تعديه، ولا يصح له القول ببطلان مقابله لقيام الشبهة،ولو قيل ذلك لأدى لتبديع الأمة،فمن عبارات الفقهاء لا إنكار في مورد الخلاف[5]

وردوا على قول المانعين:أن الأحاديث الواردة في منع الذكر الجماعي على عمومها وإطلاقها وهي مخصصة بالأحاديث الواردة في الحث على الاجتماع لقراءة القرآن، يرون أنها آثار معارضة بالأحاديث الكثيرة الثابتة المتقدمة ، وهذه الأحاديث مقدمة على تلك الآثار عند التعارض .كما قال السيوطي:إذا تأملت الأحاديث عرفت من مجموعها ان لا كراهة البتة في الجهر بالذكر،أما معارضته بحديث خفي الذكر ،فهو نظير معارضة أحاديث الجهر بالقرآن [6].

---

[1] - المواق المالكي،التاج الإكليل بهامش مواهب الجليل،ج2،ص63./حسام الدين عفانه،إتباع لا ابتداع، ص 70/69 وما بعدها.

[2] - عبد الله الغماري ،إتقان الصنعة، ص 45 .

[3] - عثمان بن فوري،إحياء السنة وإخماد البدعة ، ص 202 .

[4] - رواة أحمد،مسنده ،مسند الصحابة،مسند أبي هريرة،ج 2 ،ص 428 ./صلاح الدين الأدلبي،البدعة المحمودة بين شبهات المانعين وأدلة المجيزين ،ص 67 .

[5] - عثمان بن فوري،إحياء السنة وإخماد البدعة، ص 67./ جلال الدين السيوطي،الأشباه والنظائر، ص175 .

[6] - جلال الدين السيوطي، الحاوي للفتاوي،ج 2، ص 31.

القول الثاني : قول الذين يمنعونها مطلقا :

فقد صح عن الإمام مالك رحمه الله ، إنكار قراءة القرآن جماعة، وتابعه على هذا عدد من علماء المالكية ،واستدل المانعون بأدلة منها :

١- أن الذكر الجماعي لم يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا حث الناس عليه ، ولو أمر به أو حث عليه لنُقل ذلك عنه عليه الصلاة والسلام، وكذلك لم يُنقل عنه الاجتماع للدعاء بعد الصلاة مع أصحابه .

قال الشاطبي: " الدعاء بهيئة الاجتماع دائماً لم يكن من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم "[1]

٢- فعل السلف من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين لهم بإحسان ، فإنهم قد أنكروا على من فعل هذه البدعة ، ، ولو لم يكونوا يعدون هذا العمل شيئاً مخالفاً للسنة ما أنكروا على فاعله ، فممَّن أنكر من الصحابة هذا العمل: عبد اله بن مسعود رضي الله عنه وكان في الكوفة ، فعن أبي البختري قال : أخبر رجل ابن مسعود رضي الله عنه أن قوماً يجلسون في المسجد بعد المغرب ، فيهم رجل يقول : كبروا الله كذا ، وسبحوا الله كذا وكذا ، واحمدوه كذا وكذا ، واحمدوه كذا وكذا . قال عبد الله : فإذا رأيتهم فعلوا ذلك فأتني ، فأخبرني بمجلسهم . فلما جلسوا، أتاه الرجل ، فأخبره . فجاء عبد الله بن مسعود، فقال : والذي لا إله إلا غيره ، لقد جئتم ببدعة ظلماً ، أو قد فضلتم أصحاب محمد علماً . فقال عمرو بن عتبة : نستغفر الله . فقال: « عليكم الطريق فالزموه ، ولئن أخذتم يميناً وشمالاً لتضلن ضلالاً بعيداً »[2] .

٣ - النصوص العامة التي فيها المنع من الابتداع في الدين ، كحديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد »[3]

٤ - قال ابن القاسم : قال مالك في القوم يجتمعون جميعا فيقرؤن في السورة الواحدة مثل ما يفعل أهل الإسكندرية.

---

[1] - الشاطبي،الاعتصام ، ج1 ،ص 219 .

[2] - الدارمي ، سنن الدارمي، ج 1 ،ص 69/68 .

[3] - رواه البخاري ،كتاب الصلح ،باب :قوله تعالى "وَأَنْ يَصَلَحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً وَ الصُّلحُ خَيْر"،ج2،ص 819،رقم الحديث: 2697.

فكره ذلك، وقال هذا مكروه ، هذا لا يعجبني. و أنكر أن يكون من فعل الناس [1]
قال ابن رشد "إنما كرهه لأنه أمر مبتدع ليس من فعل السلف ولأنهم يبتغون به الألحان وتحسين الأصوات بموافقة بعضهم بعضا وزيادة بعضهم في صوت بعض على نحو ما يفعل في الغناء , فوجه المكروه منه بين, والله أعلم"[2]

٥ - قال الطرطوشي :و قراءة القرآن جماعة ضمن البدع [3]

٦ - قال محمد تقي الدين الهلالي رحمه الله :

"اعلم أنَّ الاجتماع لقراءة القرآن في المسجد في غير أوقات الصلاة مشروع لقول النبي صلى الله عليه وسلم " و ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله و يتدارسونه فيما بينهم إلا نَزَلت عليهم السكينة و غَشيتهم الرحمة و حفتهم الملائكة و ذكرهم الله فيمن عنده ".[4]

لكن الاجتماع لقراءة القرآن الموافقة لسنة النبي صلى الله عليه و سلم و عمل السلف الصالح أن يقرأ أحد القوم و الباقون يسمعون، هكذا كان الأمر في زمان النبي صلى الله عليه و سلم إلى يومنا هذا في جميع البلاد الإسلامية، ما عَدَا بلاد المغرب في العصر الأخير، فقد وضع لهم أحد المغاربة" عبد الله الهبطي" وَقْفاً ليتمكنوا به من قراءة القرآن جماعة بنغمة واحدة، فنشأ عن ذلك القراءة جماعة بأصوات مجتمعة على نغمة واحدة [5].

وهي من البدع لما تشتمل عليه من مفاسد :

الأولى :أنـها محدثة و قد قال النبي صلى الله عليه و سلم: " و إياكم و محدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة و كل بدعة ضلالة."

الثانية :عدم الإنصات ، بل يجهر بعضهم على بعض بالقرآن، و قد نـهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك .

---

[1] - محمد العتبي المالكي، العتبية، ج 1، ص 298
[2] - ابن رشد ، البيان و التحصيل، ج 1 ص 298 .

[3] - أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي،الحوادث و البدع،ص 118/117./علي بن وهف القحطاني، نور السنة وظلمات البدعة، ص80./ علي محفوظ ،الإبداع في مضار الإبتداع، ص 151 .
[4] - تقي الدين الهلالي،الحسام الماحق ، ص 101/100 .
[5] - تقي الدين الهلالي،الحسام الماحق ، ص 101 .

الثالثة: أن اضطرار القارئ إلى التنفس و استمرار رفقائه في القراءة يجعله يقطع القرآن و يترك فقرات كثيرة فتفوته كلمات في لحظات تنفسه.

الرابعة : أنه يتنفس في المد المتصل مثل : جاء ، و شاء فيقطع الكلمة الواحدة نصفين ، و لا شك في أن خارج عن آداب القراءة .

الخامسة :أن في ذلك تشبهاً بأهل الكتاب في صلواتـهم في كنائسهم[1].

٧ - أن الجهر بالقراءة فيه ترك للإنصات الوارد في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ القُرآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ فالجهر بالقراءة يؤدي إلى ترك التدبر في معاني القرآن،وينافي الخشوع،بل إن بعضهم يجهر على بعض بالقرآن؛وهذا ينافي مقصود الآية.

٩ - قال ابن الماجشون: سمعت مالكا يقول : "من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة ، فقد زعم أن محمدا صلّى الله عليه وسلّم خان الرسالة،لأن الله يقول: ﴿الَيومَ أَكْمَلتُ لَكُم دِينَكُم﴾، فما لم يكن يومئذ دينا فلا يكون اليوم دينا[2]"

وردوا على أدلة القول الأول: أن هذه الأحاديث لم تدل على الذكر الجماعي واستحبابه ، وإنما هي دالة على استحباب الاجتماع على ذكر الله؛ وهناك فرق كبير بين هذا وذاك .

فالاجتماع على ذكر الله مستحب مندوب إليه، بمقتضى الأحاديث الواردة في فضله ، ولكن على الوجه المشروع الذي فهمه الصحابة وعملوا به ، فقد كانوا يجتمعون للذكر كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية :" كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اجتمعوا أمروا واحداً منهم يقرأ، والناس يستمعون .[3]"

---

[1] - تقي الدين الهلالي،الحسام الماحق ، ص 101 وما بعدها

[2] - الشاطبي،الاعتصام ، ج1 ،ص 49

[3] - ابن تيمية،مجموع الفتاوي ، ج 2 ،ص 467 .

الفرع الرابع : منهج التفصيل في الحكم :أنها مباحة وهو ظاهر مذهب الحنفية. [1]

و من بين هؤلاء : الإمام القاضي عياض، رحمه الله، وابن رجب .
قال القاضي عياض رحمه الله في إكمال المعلم معلقا على حديث أبي هريرة:وقوله صلى الله عليه وسلم: « وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله تعالى ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة»[2]
قيل : المراد بالسكينة هنا : الرحمة ، وقيل : الطمأنينة والوقار وهو أحسن ، وفي هذا : دليل لفضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد، وهو مذهبنا ومذهب الجمهور [3]، وقال مالك : يكره ، وتأوله بعض أصحابه[4].

فالذي استحبه الجمهور هو الاجتماع في المسجد والذي كرهه مالك هو الاجتماع في المسجد لا مطلق الاجتماع ، ورأى السلف لم يفعلوه مع حرصهم على الخير كره إحداثه ، ويراه من محدثات الأمور ، وكان كثير الاتباع لعمل أهل المدينة وما عليه السلف ، وكثيرا ما يترك بعض الظواهر بالعمل.[5]

قال القاضى : قد يكون هذا الاجتماع للتعلم بعضهم من بعض ، بدليل قوله : "ويتدارسونه بينهم" ، ومثل هذا لم ينه عنه مالك ولا غيره.[6]

يقول الطرطوشي:سئل مالك عن قُرَّاءِ مصر الذين يجتمع الناس إليهم،فكل قارئ يقرئ العصبة يفتح عليهم؟قال إنه حسن لا بأس به[7]

ويقول عثمان بن فوزي:أما إجتماع الناس لدرس القرآن على سبيل التعلم فلا بأس فيه.[8]

[1] - البهوتي ،شرح المنتهى ،ج1 ،ص 245.
[2] - روه مسلم ،في الذكر والدعاء،باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن،ج 17 ،ص 22
[3] - القاضي عياض ،إكمال المعلم ، ج 2،ص242 .
[4] - محمد العتبي المالكي، العتبية، ج 1، ص 298 .
[5] - الحطاب،مواهب الجليل، ج 2، ص 64 .
[6] - القاضي عياض ،إكمال المعلم ،ج2 ،ص 244 .
[7] - الباجي، المنتقى ، ج1 ،ص 354 ./ محمد بن الوليد الطرطوشي ،الحوادث والبدع، ص161 .
[8] - عثمان علي فوزي،إحياء السنة وإخماد البدعة، ص 201 .

والإمام ابن رجب رحمه الله في جامع العلوم والحكم قال" قوله صلى الله عليه وسلم: « وما جلس قومٌ في بيتٍ من بيوتِ الله ، يتلونَ كتابَ الله ، ويتدارسونه بينهم ، إلا نزلت عليهمُ السَّكينةُ ، وغشيتهُم الرَّحمة ، وحفَّتهم الملائكةُ ، وذكرهمُ اللهُ فيمن عنده » هذا يدلُّ على استحباب الجلوس في المساجد لتلاوة القرآن ومدارسته . وهذا إن حُمِل على تعلم القرآن وتعليمه ، فلا خلاف في استحبابه "[1]

وإن حمل على ما هو أعمُّ مِنْ ذلك ، دخل فيه الاجتماعُ في المساجد على دراسة القرآن مطلقاً ، وقد كان النَّبيُّ صلّى الله عليه وسلّم أحياناً يأمرُ مَنْ يقرأ القرآن ليستمع قراءته ، كما أمر ابن مسعود أنْ يقرأ عليه ، وكان عمرُ يأمرُ من يقرأُ عليه وعلى أصحابه وهم يسمعون ، فتارةً يأمرُ أبا موسى ، وتارةً يأمرُ عُقبةَ بن عامر[2] .

روى الإمام مالك في الموطأ عن محمد بن سيرين : " أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان في قوم وهم يقرؤون القرآن فذهب لحاجته، ثم رجع وهو يقرأ القرآن؛ فقال له رجل: يا أمير المؤمنين ! أتقرأ القرآن ولست على وضوء؟فقال له عمر :ومن أفتاك بهذا ! أمسيلمة ؟."[3]

فهذا الأثر يقتضي جواز الاجتماع لقراءة القرآن على معنى الدرس له والتعلم والمذاكرة[4].

قال الشيخ ابن تيمية -رحمه الله- في كتاب الفتاوى الكبرى: "..و قراءة الإدارة حسنة عند أكثر العلماء و من قراءة الإدارة قراءتهم مجتمعين بصوت واحد و للمالكيَة وجهان في كراهتها و كرَهها مالك و أمَا قراءة واحد و الباقون يستمعون له فلا يكره بغير خلاف ."[5]

واستدل الأكثرون على استحباب مدارسة القرآن من جملة الأحاديث الدالة على استحباب الذكر و قراءة القرآن، وبعض الآثار عامة في قراءة القرآن جماعة،وقراءة القرآن على مذهب الإدارة[6].

---

[1] - ،ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم الحديث السادس والثلاثون ،ص 745 .
[2] - ابن رجب الحنبلي جامع العلوم والحكم ، ،الحديث السادس والثلاثون ،ص747 .
[3] - الإمام مالك، الموطأ، ج 1 ،ص 200 ،رقم الحديث :2 .
[4] - أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي،الحوادث و البدع ، ص 165 .
[5] - ابن تيمية،مجموع الفتاوى ، ج 5،ص 344.
[6] - أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي،الحوادث و البدع ، ص 166 .

الفرع الخامس: المناقشة الترجيح

لقد سبق الكلام عن الأدلة التي استدل بها من يجيز قراءة القران جماعة وذكرت أنهم استدلو بحديثين اثنين :الأول حديث أبي هريرة فهو من حيث الثبوت فهو حديث صحيح كما سبق بيانه ، أما من حيث الدلالة فهو حديث محتمل ,يحتمل أن يكون الإجتماع على هيئة واحدة، كما يمكن أن يكون على غير ذلك ثم إن الحديث ينبغي فهمه على فهم السلف فلوكان السلف يقرؤون القران جماعة لوصل إلينا ذلك ولا يتصور أن يسمع الصحابة رضي الله عنهم هذا الحديث ولايعملون به.[1]

تبين أن أدلة المجيزين فد انتقدت في المناقشة من عدة أوجه،أما رد المجيزين فقد قال الشافعي في ذلك: قوله صلّى الله عليه وسلّم :"ما تركته لكم فهو عفو."[2]

ثم كل قائل لا يكون مبتدعا بمقابله،لحكمه بما أدى إليه اجتهاده الذي لا يجوز تعديه، ولا يصح له القول ببطلان مقابله لقيام الشبهة،ولو قيل ذلك لأدى لتبديع الأمة،فمن عبارات الفقهاء لا إنكار في مورد الخلاف.[3]

وردوا على قول المانعين:أن الأحاديث الواردة في منع الذكر الجماعي على عمومها وإطلاقها وهي مخصصة بالأحاديث الواردة في الحث على الاجتماع لقراءة[4].

أما من أجازه للتعليم استدلوا على استحباب الاجتماع لمدارسة القرآن بجُملة الأحاديث الدالة على استحباب الاجتماع للذِّكر، قال الشيخ ابن تيمية في كتاب الفتاوى الكبرى: "..و قراءة الإدارة حسنة عند أكثر العلماء و من قراءة الإدارة قراءتهم مجتمعين بصوت واحد و للمالكيَة وجهان في كراهتها و كرَهها مالك و أمَا قراءة واحد و الباقون يستمعون له فلا يكره بغير خلاف."[5]..فقالوا لا فرق بين قراءة قراءة الإدارة وقرأتهم مجتمعين بصوت واحد.

---

[1] - تقي الدين الهلالي،الحسام الماحق ، ص 100 .
[2] - رواة أحمد،مسنده ،مسند الصحابة،مسند أبي هريرة،ج2 ،ص 428 .
[3] - عثمان بن فوري،إحياء السنة وإخماد البدعة ، ص 67./ جلال الدين السيوطي،الأشباه والنظائر، ص175 .
[4] - جلال الدين السيوطي،نتيجة الفكر في الجهر بالذكر،الحاوي للفتاوي ، ج 2، ص 31.
[5] - ابن تيمية، مجموع الفتاوي، ج 5،ص 344.

والراجح والعلم عند الله تعالى:

- أن القراءة الجماعية إن كان المقصود منها التعبد والتقرب إلى الله فالراجح من قول العلماء أنها لا تجوز لأن التعبد بهذه الطريقة لم يرد فعله عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من أصحابه، والعبادات توقيفية لا يجوز فعلها إلا بدليل.

- أما إن كان المقصود من القراءة الجماعية تعاهد القران ودوام سماعه،أو كانت بغرض تثبيت المحفوظ والمساعدة على حفظ القران فلا خلاف في جوازها. [1]

ويقول محمد الحسن ولد الددو في بيان ذلك :فهذا النوع من البدع الإضافية التي هي محل خلاف بين العلماء؛ وقد كان الصحابة يجهرون بالقراءة ،كابن عمر وأبو هريرة وأبو سعيد الخذري؛من حديث ابن عباس أنهم كانوا بعد الصلاة يرفعون أصواتهم بالذكر والقراءة.[2]

وليس المقصود ها هنا القراءة بقصد التطريب أو التناغم،وإنما المقصود به إعلان الولاء لله ،والثناء عليه بالذكر والقراءة .

يقول عثمان فوري :"اجتماع الناس لختم القرآن بدعة محرمة،على مايعتاده الناس من التطريب في القرآءة ،والمنازعة فيها على وجه المباهاة فهذه البدعة التي كرهها مالك ؛أما إن خلا اجتماعهم عمن كل هذه المنكرات فهو بدعة جائزة.[3]

---

[1] - محمد عيسى ، مقال : حكم قراءة الحزب الراتب، http://www.dahsha.com/old/viewarticle.php?id=2035

[2] - محمد الحسن ولد الددو، الفرق بن البدعة الحقيقية والإضافية، قناة د دويات على موقع اليوتيوب، www.youtube.com/user/dadewiar

[3] - عثمان فوري ،إحياء السنة وإخماد البدعة ،ص 199 .

أما حديث ابن مسعود حين أنكر على الذين يذكرون جماعة ،ذلك أن صاحبهم أوجب عليهم عدد معينا،فكان يأمرهم ويطيعون له،لأنه خاف أن تكون نيتهم واعتقادهم أنهم يكملون الدين بما ليس منه ؛يقول ابن الماجشون: سمعت مالكا يقول : "من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة ، فقد زعم أن محمدا - صلى الله عليه وسلم - خان الرسالة ، لأن الله يقول :﴿ الَيومَ أَكْمَلتُ لَكُم دِينَكُم﴾ ، فما لم يكن يومئذ دينا فلا يكون اليوم دينا"[1]

فلا يكون الفعل بدعة منكرة،وإنما يرجع للاختلاف في البدعة الإضافية ،فإذا خالطته النية باعتقاد كونه إكمال للدين كان من بدعة منهي عنها ،وإذا لم تخالطه هذه النية كان من الأمور التي هي محل خلاف [2] ، ومن عبارات الفقهاء لا إنكار في مورد الخلاف.[3]

[1] - الشاطبي،الاعتصام ، ج1 ،ص 49 .
[2] - محمد الحسن ولد الددو، الفرق بن البدعة الحقيقية والإضافية، قناة د دويات على موقع اليوتيوب، www.youtube.com/user/dadewiar ، 11:51، 2012/05/31.
[3] - جلال الدين السيوطي،الأشباه والنظائر، ص 175 .عثمان بن فوري، إحياء السنة وإخماد البدعة ، ص 67 .

الخاتمة

في نهاية ، أحمد الله تعالى وأشكره حمداً وشكراً دائمين متلازمين لا يحصي عددهما إلا هو- سبحانه وتعالى- على ما أمدنا به من العون والتيسير.
وأخيراً وفي هذه الخاتمة عرض سريع لأهم ما تضمنته الرسالة من نتائج وتوصيات والتي من أهمها:-

أ- من خلال ما مر معنا في ثنايا البحث خلاصة الموضوع ما يلي:

للبدعة معنيين المعنى الأول منهما؛المعنى اللغوي للبدعة،الإحداث على غير مثال سابق؛والثاني منهما معنى في الشرع كل محدث يخالف أصول الشريعة وقواعدها ونصوصها؛فهي بالمعنى اللغوي أعم وأشمل،تحتمل المدح والذم،أما بالمعنى الشرعي فإنها مذمومة لأنها تخالف الشريعة وقواعدها.

البدعة قسمين حقيقية وهي البدعة المذمومة شرعا، وبدعة إضافية هي البدعة التي لها أصل في الشرع يشهد لها،لكن لم يرد في الشرع الكيفية والهيئة التي تكون عليها؛فبالنظر للأصل التي تستند عليه تكون سنة معتبرة، وبالنظر للهيئة تكون بدعة.

سنة النبي _صلّى الله عليه وسلّم_ كما تكون بالفعل تكون بالترك، فكما كلّفَنا الله بإتباع النبي _صلّى الله عليه وسلّم - في فعله الذي يتقرب به إلى الله ؛كذلك طالبنا بإتباعه في تركه،فالسنة قسمين فعلية وتركية،والبدعة قسمين فعلية وتركية.

البدعة تكون - غالبا- في التعبديات إلا أن البدع قد تدخل جانب المعاملات والعادات بوجه من الوجوه.

يختلف حكم البدعة باختلاف متعلقها،فإذا تعلقت بكلى من أصول الدين كانت من الكبائر،وإذا تعلقت بفرع من فروع الشريعة كانت من الصغائر.

هنالك خلاف بيِّن بين البدعة والمصالح المرسلة تنفرد البدعة في أنها لا تكون إلا في الأمور التعبدية ، وما يلتحق بها من أمور الدين بخلاف المصلحة المرسلة ؛فتكون فيما عقل معناه ، وجرى على المناسبات المعقولة.

حث الله عز وجل على قراءة القرآن ودراسته،والتدبر في معانيه،والبحث في أسراره ،وقد وردت آيات وأحادي ث كثيرة تبين فضل قراءة القرآن وفضل قارئه وحافظه.

وصفة قراءة القرآن هي الطريقة الواردة في حديث ابن مسعود،وهي التي كان عليها الصحابة الكرام والسلف الصالح.

ووردت طرق أخرى مستحدثة لقراءة القرآن منها،الطريقة الترديدية،وطريقة القراءة بالإدارة ،والقراءة جماعة بنفس واحد؛فالأوليتين متفق على جوازهما،أما القراءة جماعة بنفس واحد،ففيها خلاف بين العلماء ومدار اختلافهم خلافهم في البدعة الإضافية بين من يجيزها ومن يمنعها.

ب- أهم النتائج المستخلصة من البحث:

- البدعة تطلق في اللغة على كل حادث،وفي الشرع خاصة بالجانب التعبدي المحض.

- المصالح المرسلة إذا روعيت شروطها كانت مضادة للبدع ، مباينة لها ، وامتنع جريان الابتداع من جهة المصلحة المرسلة ؛ لأنه يسقط اعتبارها، والضابط في هذا أن الناس لا يحدثون شيئا إلا لأنهم يرونه مصلحة،إذ لو اعتقدوه مفسدة لم يحدثوه،فإن المفسدة لا يدعوا لها دين أو عقل.

- الارتباط بين المقاصد والوسائل ارتباط وثيق يظهر أثره في عدم انفكاك الوسائل عن المقاصد، والبدع تتعلق بنوعين من الوسائل

الوسائل العبادية التي لم يقم دليل على مشروعيتها.

الوسائل العادية إذا قصد التقرب بذاتها إلى الله تعالى.

- القرآن الكريم خير كتاب أنزل على أشرف رسول إلى خير أمة أخرجت للناس بأفضل الشرائع وأسمحها وأكملها،وقد حث الرسول على تلاوته والتدبر في معانيه،لما فيه الفضائل في الداريين.

- قراءة القرآن بالطريقة التي وردت عن النبي هي الأصل،وينبغي التأسي بالرسول في كل ما يقوم به.

- قراءة القرآن جماعة بنفس واحد من البدع الإضافية،التي لها شائبتان لها من الأدلة متعلق، فالأصل التي تعتمد عليه هو قراءة القرآن.

والأخرى : ليس لها من الأدلة متعلق،القراءة بتلك الكيفية وعلى تلك الحالة،فمن هذا المنطلق آجازها جمع من العلماء ومنعها آخرون.

في ختام المطاف نقول :

هذا؛ فإن نكن قد وفقنا إلى ما أردنا، وأصابت هذه الدراسة الهدف الذي من أجله سعينا، فهذا ما أحمد الله تعالى عليه، وله وحده الفضل والمنة ﴿ وَمَا تَوفِيقِي إِلاَّ بِاللهِ عَلَيهِ تَوَكلْتُ وَإِلَيهِ أُنِيبُ ﴾.
و نرجو أن تكون هذه الرسالة قد سلمت من الخطأ وتجردت من العيب، رغم حرصنا على تجنب الزلل، ولكن أبى الله إلا أن يكون الكمال له وحده.
يقول البزدوي عن كتابه: "ثم إنني وإن لم آل جهداً في تأليف الكتاب وترتيبه ولم أدخر وسعاً في تسديده وتهذيبه، فلا بد أن يقع فيه عثرة وزلل، وأن يوجد فيه خطأ وخلل، فلا يتعجب الواقف عليه منه، فإن ذلك مما لا ينجو منه أحد، ولا يستنكفه بشر".
فإن وجدت فيه من اضطراب لفظ، أو سوء تأليف أو تقطيع، أو وقوع الشيء في غير موضعه، فلا تنكر بعد أن صورت عندك حالتي التي نثرت عليها كتابي".

﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ سورة البقرة الآية 127 .

- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين -

الفهارس العامة

١ - فهرس الآيات القرآنية .

٢- فهرس الأحاديث النبوية .

٣- فهرس المصادر والمراجع .

٤- فهرس الموضوعات .

١ – فهرس الآيات القرآنية

الرقم	الآية	رقمها	الصفحة
	- سورة البقرة		
-1	﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾	117	10
-2	﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللّهُ﴾	170	29
	- سورة آل عمران		
- 3	﴿فَأَمَّا الذِينَ فِي قُلوبِهِم زَيغٌ فَيَتَبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنهُ﴾	7	48
- 4	﴿وَأَطِيعُوا الله وَالرَّسُولَ لَعلَّكُم تُرحَمُونَ﴾	132	25
	- سورة النساء		
- 5	﴿فَكَيفَ إِذَا جِئنَا مِن كُلِّ أَمَةٍ بِشَهِيدٍ﴾	41	63/54
- 6	﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ﴾	171	30
	- سورة المائدة		
- 7	﴿وَتعَاوَنوُا عَلىَ البِرِ وَالتَّقْوىَ﴾	2	70/57
- 8	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾	3	79/74/47/27
- 9	﴿مَا جَعَلَ الله مِن بَحِيرَة وَلاَ سَائبِة﴾	193	34
	- سورة الأنعام		
- 10	﴿وَجَعَلُوا لله ممَّا ذَرَأ منَ الحَرْث والأنْعام نَصيباً﴾	.136	33
- 11	﴿وَقَالُوا مَا فِي بُطونِ هَذِهِ الأَنْعَامِ خَالِصَة لِذُكُورِنَا﴾	139	33
- 12	﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾	159	44
	- سورة الأعراف		
- 13	﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾	33	27
	- سورة الإسراء		
-14	﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾	36	27
-15	﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ ﴾	88	50
	- سورة الكهف		
-16	﴿ وَاتْلُ مَا أوحِيَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ﴾	27	55
	- سورة طه		
- 17	﴿فَتَعَالَى اللّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾	114	54

- سورة الحج

19 -	﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيكُم فِى الدِينِ مِن حَرَجٍ﴾	78	41

- سورة الشعراء

20 -	﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾	192	50

- سورة القصص

21 -	﴿وَمَن أَضَلُّ مِمن اتَّبَعَ هَواهُ بِغَيرِ هُدًى مِنَ الله﴾	50	25

- سورة الأحزاب

22-	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتّقِ اللّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾	1	55
23-	﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾	36	29
24 -	﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولاْ﴾	66	30

- سورة ص

25-	﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ﴾	26	28
26 -	﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ ﴾	29	50

- سورة الشورى

27 -	﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا ﴾	52	47

- سورة الزخرف

28 -	﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ﴾	22	29

- سورة الجاثية

29 -	﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِن بَعْدِ اللَّهِ أَفَلا تَذَكَّرُونَ﴾	23	28

- سورة الاحقاف

30-	﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعا مِنَ الرُّسُلِ﴾	9	10

- سورة النجم

-31	﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ﴾	22	29

- سورة الحشر

-31	﴿ وَمَا ءاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾	7	29

- سورة الحاقة

- 32	﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الأَقَاوِيلِ، لأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ، ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾	46/44	46

- سورة المزمل

- 33	﴿أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾	4	55
- 34	﴿فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾	20	55

- سورة القيامة

-35	﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾	19/16	54

- سورة الأعلى

-36	﴿سَنُقْرِؤُكَ فَلَا تَنسَى﴾	6	54

- سورة العلق

3 - 7	﴿كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾	19	55
- 38	﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾	1	55

٢- فهرس الأحاديث النبوية

الرقم	طرف الحديث	الصفحة
1	«اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ...»	ص55.
2	«اقرأ عليّ"، قلت: أقرأ عليك وعليك نزل؟...»	ص63/54.
3	«اقرؤوا القران ما ائتلفت عليه قلوبكم ...»	ص68.
4	«إن الرجل الذي ليس في جوفه شيء من القرآن...»	ص52.
5	«إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعاً...»	ص27.
6	«أن رجلا أكل عند رسول الله بشماله"...»	ص24.
7	«إِنَّ للهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ...»	ص51.
8-	«أنا فرطكم على الحوض، من ورد شرب منه...»	ص48.
9-	«أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله...»	ص19.
10-	«إنّي لست كهيئتكم، إني يطعمني ربي ويسقيني...»	ص24.
11-	«إياكم والغلو في الدين...»	ص31.
12-	«خيركم من تعلم القرآن وعلمه...»	ص52.
13-	«الدال على الخير كفاعله ...»	ص69.
14-	«عليكم الطريق فألزموه...»	ص72.
15-	«كانَ أنسُ بنُ مالكٍ إذا أشفَى علَى خَتْمِ القرآنِ...»	ص69.
16-	«لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى...»	ص31.

الرقم	طرف الحديث	الصفحة

17- «لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها...».....ص46.

18 - «لأن يهدي الله بك رجلا واحدا...» .....ص69.

19- «لتتبعُنَّ سنن من كان قبلكم، شبراً بشبر...» .....ص46.

20- «ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله...» .....ص67/73/75.

21- «ما تركته لكم فهو عفو...» .....ص71/77.

22- «مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له ...» .....ص51.

23- «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة...» .....ص52.

24- «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس ...» .....ص47 /72.

25- «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا ...» .....ص47.

26- «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ، ...» .....ص51.

27- «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار...» .....ص46.

28- «وإياكم ومحدثات الأمور...» .....ص12.

29- «وما جلس قومٌ في بيتٍ من بيوتِ الله ...» .....ص76.

30- «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة ...» .....ص18.

31 - « يجيء القرآن يوم القيامة ...» .....ص52.

32- « يقول الله تعالى : أنا عند ظن عبدي بي ...» .....ص67.

٣- فهرس المصادر والمراجع

1 - ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث،دار ابن الجوزي،الدمام،ط1421،1.

2 - ابن العربي أبي عبد الله عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي،دار الكتب العلمية،بيروت،لبنان،ط2 ،1424.

3 - ابن القيم الجوزية ،بدائع الفوائد، تحقيق: علي بن محمد العمران، إشراف: بكر بن عبد الله بوزيد، دار عالم الفوائد.

4 - ابن القيم الجوزية ، مدارج السالكين تحقيق: عبد الحميد عبد المنعم مدكور، دار الكتب المصرية، القاهرة.ط 1، 1996/1416.

5 - ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم، تحقيق: ناصر بن عبد الكريم العقل، مكتبة النشر الرياض

6 - ابن تيمية، مجموع الفتاوى،مجمع الملك فهد لطباعة المصاحف،المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية،2003/1424.

7 - ابن حجر العسقلاني،فتح الباري شرح صحيح البخاري،عمل عليه: فؤاد عبد الباقي، دار السلام، الرياض،ط1، 2000/1421.

8 - ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم،تعليق وتحقيق:ماهر ياسمين الفحل،دار ابن كثير، دمشق،سوريا،ط1429،2008/1.

9 - ابن رشد ، البيان و التحصيل،وضمنه المستخرجة المعروفة بالعتبية،محمد العتبي القرطبي،دار الغرب الإسلامي،بيروت،لبنان،ط1408،1988/2 .

10 - ابن فارس، معجم مقاييس اللغة،تحقيق:عبد السلام محمد هارون،دار الفكر،ط 1 ،1424.

11 - ابن كثير، البداية والنهاية،.مكتبة المعارف،ط1966،1.

12 - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم،دار السلام،الرياض،ط1، 2000/1421.

13 - ابن منظور، لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير_ محمد احمد حسب الله هاشم محمد الشاذلي، دار المعارف ،القاهرة.

14 - أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام، تحقيق: محمد الشقير، دار بن الجوزي، الرياض،ط 1،2008/1429.

15 - أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات ضبط نصه وقدم عليه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سليمان، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، ط1، 1997/1417.

16 - أبو الحسين مسلم،يحي بن أبي الحسين مسلم النيسابوري، صحيح مسلم،دار الخير ، بيروت،لبنان،ط3 ،1996/1416 .

17 - أبو العباس الونشريسي ،المعيار المعرب، إشراف: محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، الرباط،،1981/1401.
18- أبو الفرج ابن الجوزي، تلبيس إبليس، تحقيق: أحمد بن عثمان المزيد، إشراف: عبد الرحمان بن ناصر البراك، دار الوطن للنشر.
19 - أبو بكر بن دريد، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت،لبنان،ط1،1987.
20 - أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي،الحوادث و البدع، تحقيق: عبد المجيد زكي، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1990/1410/ النسخة الثانية:ضبطه ونصه وعلق عليه:علي بن حسين الحلبي الأثري،ط1411،1990/1.
21 - أبو عبد الرحمن شعيب بن أحمد النسائي،السنن الكبرى،تحقيق:عبد الغفار سليمان البنداري،سيد كسروي حسن،دار الكتب العلمية،بيروت،لبنان،ط1420،1999/1.
22 - أبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي، سنن أبي داود،تحقيق :محمد محي الدين عبد الحميد،ط1، دار الكتب العلمية ،بيروت، 1999 .
23 - أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري،مراجعة وضبط وفهرسة :محمد علي قطب،،هشام البخاري،المكتبة العصرية،سيدا، بيروت،ط1، 1997/1417.
24- إسماعيل الجوهري، الصحاح،تحقيق: احمد عبد الغفور عطار، دار العالم للملايين ، بيروت،لبنان،ط1، 1376.
25 - الإمام مالك، الموطأ، تعليق:محمد فؤاد عبد الباقي،دار الحديث،القاهرة.
26- الآمدي ،الإحكام في أصول الأحكام،علق عليه:عبد الرزاف عفيفي،دار الصميعي، المملكة العربية السعودية،ط1424،2003/1.
27 - بدر الدين العيني، عمدة القاري في شرح البخاري، ضبطه: عبد الله محمود عمر دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001/1421.
28 - البغوي الحسين بن مسعود، شرح السنة،تحقيق :زهير الشاويش،شعيب الأرناؤوط ، المكتب الإسلامي،بيروت،لبنان،ط2، 1983/1403 .
29 - بن حنفية العابدين، السنة التركية، دار الإمام مالك للكتاب، البليدة،الجزائر، 2001/1421.
30 - تقي الدين الهلالي ،الحسام الماحق الحسام الماحق لكل مشرك ومنافق، دار الفتح الشارقة، ط1، 1994/1415.
31 - الجرجاني، معجم التعريفات، تحقيق:محمد صديق المنشاوي،دارالفضيلة، القاهرة.
32 - جلال الدين السيوطي رسالة نتيجة الفكر في الجهر بالذكر

33- جلال الدين السيوطي،الحاوي للفتاوي،دار الكتاب العربي،بيروت،لبنان،ط2، 2002.
34 - جلال الدين السيوطي،الإتقان في علوم القرآن،وبهامشه إعجاز القرآن للقاضي أبي بكر البقلاني، دار مكتبة الهلال،بيروت،لبنان.
35 - جلال الدين السيوطي،الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الشافعية،دار ابن حزم، بيروت،لبنان،ط 1، 1412 /1992 .
36 - حسام الدين عفانه، إتباعا لا ابتداعا، تنسيق: حذيفة بن حسام عفانه، فلسطين ط2، 2004/1425.
37 - الخطيب البغدادي" أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت"، الفقيه والمتفقه، بيروت، لبنان، ط2، 1980/1400.
38 - الخليل بن أحمد الفراهيدي، العين،تحقيق:عبد الحميد هنداوي،دار الكتب العلمية ،بيروت،لبنان،ط1، 2003/1424.
39 - الدارمي ، سنن الدارمي،تحقيق :مصطفى ديب البغا،دار القلم،دمشق ، سوريا ، ط1، 1991/1412.
40 - ذو الفقار،تبصير التائب بحكم القراءة الجماعية للقرآن وطريقة الحزب الراتب، ،دارالكتاب العربي،الرياض، ط3 ،1427/
41 - زياد محمد أحميدان ، مقاصد الشريعة الإسلامية،دار الهدى ،مصر،ط1، 1423/ 2003 .
42 - سعد الغامدي،حقيقة البدعة وأحكامها، مكتبة الرشد، الرياض،"لم تذكر معلومات أخرى".
43 - سعد القحطاني، نور السنة وظلمات البدعة،مطبعة سفير،الرياض،1405.
44- السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، ط1،1423/ 2003.
45- سليمان الأشقر، أفعال النبي _صلى الله عليه وسلم_ ودلالتها على الأحكام،دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة،المملكة العربية السعودية، ط2، 1411هـ/1991.
46- شهاب الدين بن إسماعيل_أبو شامة_الشافعي،الباعث على إنكار البدع والحوادث ، ضبط نصه وقدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه:مشهور حسن سليمان،دار الراية،ط1، 1990،1410.
47- صالح السحيمي، تنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من أخطار دار ابن حزم للنشر ، مطبعة السفير، 1410.
48 - صلاح الدين أحمد الإدلبي،البدعة المحمودة بين شبهات المانعين وأدلة المجيزين ،دار الفتح، عمان ،الأردن،ط1، 2009/1430.

49 - الطاهر ابن عاشور تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس،1084.
50- الطاهر بن عاشور،مقاصد الشريعة،دار ابن القيم،القاهرة ،ط1 ،1424/ 2003.
51 -عبد الإله بن حسين العرفج،مفهوم البدعة وأُثرها في اضطراب الفتاوى المعاصرة ،تقريظ محمد عبد الغفار الشريف،محمد الحسن بن الددو،،دار الفتح، عمان، الأردن،ط1، 2009/1430.
52- عبد الرحمان آدم علي،الإمام الشاطبي عقيدته وموقفه من البدع وأهلها، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1418/ 1998.
53 - عبد الرحمان بن عبد الخالق اليوسف، الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة،دار الكتب العلمية،ط3، 1420 .
54 - عبد الرحمن ابن معلا اللويحق، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة،دار الفكر،ط2007،1 .
55 - عبد الكريم زيدان ،الوجيز في أصول الفقه،مؤسسة قرطبة،ط6، 1976/1496.
56- عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري ،إتقان الصنعة،عالم الكتب، بيروت، لبنان، 2006/1427.
57- عبد الله بن أحمد التويجري، البدع الحولية، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، الرياض ط1، 2000/1421.
58- عثمان بن فوري،إحياء السنة وإخماد البدعة، تحقيق: أحمد عبد الله باجور،مطبعة شركة الإعلانات المصرية،القاهرة، ط2، 1985/1406.
59- العز بن عبد السلام، الفتاوى، جمع أحاديثه وعلق عليه: عبد الرحمان بن عبد الفتاح، دار المعرفة، بيروت،ط1، 1986/1406.
60 - العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام،تحقيق :نزيه كمال حماد،عثمان جمعة ضميرية،دار القلم،دمشق.
61 - علال الفاسي، مقاصد الشريعة ومكارمها، ،دار الكتب العلمية، ط2 ،1424 / 2003.
62 - علي بن حسن الأثري، علم أصول البدع،دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية،ط1413،1/1992.
63 - علي محفوظ، الإبداع في مضار الابتداع،حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه:سعيد بن نصر بن محمد،مكتبة الرشد،الرياض،ط 1421،1/2000.
64 - الغزالي، إحياء علوم الدين، بقلم: بدوي بطانة، مطبعة كرياط نوتر

65 - الغزالي، المستصفى،تحقيق: أحمد عبد الشكور،دار إحياء التراث العربي، بيروت ط3،1414/1993.
66 - القاضي عياض" أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي" ،إكمال المعلم،تحقيق: يحي إسماعيل،دار الوفاء،المنصورة،ط1، 1419/ 1998.
67 - القرافي ،أنوار البروق في أنواء الفروق،ط1، 1350 .
68- مجد الدين الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 1426/2006.
69- محمد أبو صلاح، في المغرب ... قراءة القرآن جماعة سنة أم بدعة، http://www.islamonline.net
70- محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، إشراف: بكر بن عبد الله بوزيد، دار عالم الفوائد للنشر/النسخة الثانية:تخريج :محمد عبد العزيز الخالدي،دار مكتبة المعرف،المغرب.
71- محمد الحسن ولد الددو،الفرق بن البدعة الحقيقية والإضافية،قناة ددويات على موقع اليوتيوب، www.youtube.com/user/dadewiar
72- محمد العتبي المالكي، العتبية، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1408،2 / 1988.
73- محمد العروسي عبد القادر، أفعال الرسول ودلالتها على الأحكام، دار المجتمع للنشر والتوزيع ،جدة،المملكة العربية السعودية ط2، 1411/1991.
74- محمد بن حسن الجيزاني،إعمال قاعدة سد الذرائع في البدعة،مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع،الرياض،1428.
75- محمد بن عبد الرحمن الخميس،الذكر الجماعي بين الإتباع و الابتداع ، قسم العقيدة ،جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،المملكة العربية السعودية،الرياض.
84 - محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أبو حفص سامي الأثري،دار الفضيلة للنشر والتوزيع،الرياض،ط1، 1421/2000.
76- محمد بن علي شيبان العامري، طرق متبعة لتحفيظ القرآن الكريم وتعليمه، http://www.sst5.com/readArticle.aspx?ArtID=251&SecID=60 ، 11:24، 2012/05/31.
77 - محمد علي الصابوني،روائع البيان في تفسير آيات الأحكام،دار الفكر،ط3، 2008 .

78 - محمد عيسى ، مقال : حكم قراءة الحزب الراتب،
http://www.dahsha.com/old/viewarticle.php?id=2035
79- محمد عيسى،مقال بعنوان:حكم قراءة الحزب الراتب،مجلة رسالة المسجد،العدد صف،جمادى الأولى 1424 هـ/جويلية 2003.
80- المواق المالكي،التاج الإكليل بهامش مواهب الجليل،دار الكتب العلمية،بيروت ، لبنان ط1.
81 - موقع أحمد بن حسن المعلم، يوم 2012/05/30 على الساعة: (13:51)
http://mualm.com/site/index.php?option=com_content&view=a -48&catid=74:2010-07-26-13- rticle&id=281:2010-07-26-16-13 58-59&Itemid=227
82 - ناصر بن سعود بن عبد الله السلامة،الأحاديث والآثار التي حكم عليها النووي في كتبه،دار أطلس للنشر والتوزيع،الرياض،المملكة العربية السعودية،ط1420،1/1999.
83 - نزيه محمود عفون محمود، ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية،إشراف: جمال زيد الكيلاني،أطروحة لاستكمال متطلبات درجة الماجستير،جامعة النجاح الوطنية ،نابلس،فلسطين، 2009 .
85- يحي بن شرف النووي،شرح صحيح مسلم،دار الخير،بيروت،ط3، 1416 /1996.
86-. يحي بن شرف النووي الدمشقي ، البيان شرح التبيان في آداب حملة القرآن،شرحه وحققه وعلق عليه:عبد المنعم ابراهيم،مكتبة أولاد الشيخ، طبعة مزيدة ومنقحة ،2000.
87- يحي بن شرف النووي، المجموع،دار الكتاب العربي،بيروت،لبنان،ط3 ،1402.
88- يعدى أبو جيب،القاموس الفقهي، دار الفكر، دمشق، ط1.

٤- فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

- إهداء.

- شكر وتقرير.

- شكر خاص بالأستاذ المشرف.

- مقدمة المذكرة .....أ/هـ

- المبحث الأول: حقيقة البدعة وأحكامها.

- المطلب الأول: مفهوم البدعة 10
- الفرع الأول : تعريف البدعة لغة واصطلاحا 10
البدعة في اللغة 10
البدعة في الاصطلاح 11
التعريف المختار 14
- الفرع الثاني: أقسام البدعة 16
القسم الأول: البدعة الحقيقية والإضافة 16
القسم الثاني: البدعة الفعلية والتَّركية 14
القسم الثالث: البدعة القولية الاعتقادية، والبدعة العملية.....18
- الفرع الثالث: ضوابط البدعة 19
التفريق بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي.....20
التفريق بين البدعة والمعصية 22
البدعة تكون في العبادات لا في العادات والمعاملات.....23
فعل أو ترك النبي سبيل لمعرفة البدع 24
معرفة أن الاعتقاد معتبر شرعا للتفريق بين العبادة والبدعة.....26
- الفرع الرابع: أسباب الابتداع 27

- المطلب الثاني: حكم البدعة وآثارها في المجتمع.....33
- الفرع الأول :حكم البدعة 33
- الفرع الثاني: البدعة والمصالح المرسلة 40
تعريف المصلحة المرسلة 40
حجية المصالح 40
شروط العمل بالمصلحة المرسلة 41
وجوه اجتماع البدعة والمصلحة المرسلة.....42
وجوه الافتراق بين البدعة والمصلحة المرسلة.....43
- الفرع الثالث: البدعة واعتبار المقاصد 44
- الفرع الرابع :أثارها في المجتمع 46
- المبحث الثاني: القراءة الجماعية للقرآن _أنموذجا_
- المطلب الأول: حقيقة القراءة الجماعية للقرآن وكيفيتها.....50
- الفرع الأول: فضل قراءة القرآن الكريم والمواظبة عليها.....50
- الفرع الثاني: القراءة الفردية: وأهميتها 53
تعريف القراءة في اللغة 53
تعريف القراءة اصطلاحا 54
أهمية القراءة الفردية 55
- الفرع الثالث: القراءة الجماعية: تعريفها ودواعيها وأهدافها.....57
تعريف القراءة الجماعية للقرآن 57
أهداف القراءة الجماعية للقرآن ودواعيها 57
- الفرع الرابع: صور القراءة الجماعية 59

- المطلب الثاني: حكم القراءة الجماعية للقرآن 63
- الفرع الأول: حكم القراءة الفردية 63
- الفرع الثاني: صلة القراءة الجماعية بالبدعة 64
- الفرع الثالث: منهج التجويز أو التحريم بإطلاق 65
- القول الأول : قول الذين يجيزونها مطلقا 66
- القول الثاني : قول الذين يمنعونها مطلقا 72
- الفرع الرابع : منهج التفصيل في الحكم 75
- الفرع الخامس: المناقشة الترجيح 77
- الخاتمة 80
- فهرس الآيات 84
- فهرس الأحاديث 87
- فهرس المصادر والمراجع 89
- فهرس الموضوعات.